

أمر إستاد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة جلاس للمقاولات العمومية " طه محمد مصطفى اسماعيل

تحية طيبة وبعد ،،،

ننشرف أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (١٣٥٢/٢٠٢٢/٢٠٢٣) المؤرخ في ٦ / ٢ / ٢٠٢٣ بمبلغ ٤,٨٢٤,٧٦٥ جنيه (فقط وقدره اربعة مليون ثمانمائة اربعة وعشرون ألفا وسبعين خمسة وستون جنيه لا غير) والموقع بين الهيئة والشركة بشأن قيام الشركة " اعمال الاتربة بالمرحلة الثانية من محور ديروط على النيل في المسافة من من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول ١ كم " .

على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستولى (المنطقة السابعة - اسيوط) الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

التوقيع (لـ)

عبد / ابو بكر احمد حسن عساف
رئيس الادارة المركزية
للشئون المالية والإدارية



عقد مقاولة

الموضوع : "اعمال الاتربة بالمرحلة الثانية من محور ديروط على النيل في المسافة

من من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول ١ كم ."

رقم العقد: ١٣٥٢ / ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣ .

أنه في يوم الاثنين الموافق : ٦ / ٢ / ٢٠٢٣ .

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والجسور .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس مجلس الإدارة .

ومقرها ١٥١ طريق النصر مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و "شركة جلاس للمقاولات العمومية" طه محمد مصطفى اسماعيل ."

ويمثلها السيد / طه محمد مصطفى اسماعيل بصفته / مدير الشركة .

بطاقة رقم قومي / ٢٩١١٠٢٠٢٥٠٢٣١٧

بطاقة ضريبية / ٦٦٦ - ٧٢١ - ٤٩٨

مامورية ضرائب / القوصية .

سجل تجاري رقم / ١٢٣٨٧٤ مكتب سجل تجاري اسيوط المعز

ومقرها / القوصية - شارع الجلاء .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثاني)



التمهيد

بناءً على موافقة السيد اللواء مهندس / رئيس مجلس الإدارة على إسناد "أعمال الاتربة بالمرحلة الثانية من محور ديروط على النيل في المسافة من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول ١ كم " بالأمر المباشر إلى شركة جلاس للمقاولات العمومية - طه محمد مصطفى اسماعيل بقيمة تقديرية ٨٨,٤٠ مليون جنيه .

حيث قام الطرف الأول بمقاضاة الشركة على الأسعار الخاصة بناءً للأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ قدره ٨٢٤,٧٦٥ جنيه (فقط وقدره أربعة مليون ثمانمائة اربعة وعشرون ألفاً وسبعمائة خمسة وستون جنيه لا غير) شاملة الضريبة .

ويعتبر محضر المقاوضة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتعمماً لأحكامه .

البند الثاني

يلزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "أعمال الاتربة بالمرحلة الثانية من محور ديروط على النيل في المسافة من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول ١ كم " طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المعينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٨٢٤,٧٦٥ جنيه (فقط وقدره أربعة مليون ثمانمائة اربعة وعشرون ألفاً وسبعمائة خمسة وستون جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

البند الثالث

يلزم الطرف الثاني "شركة جلاس للمقاولات العمومية" طه محمد مصطفى اسماعيل "بتتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٣) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

م/ع ص/م - سجل

شركة جلاس للمقاولات العمومية
طه محمد مصطفى اسماعيل



العدد الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان تهائى رقم ٥٥٠٩٣٥٢٣٠٠٠٥٦١٥٣٥٢٤١٢٣٩ جنديها (فقط وقدر ملتان واحد واربعون ألفاً وملتان تسعة وثلاثون جنديها لا غير) صادر بتاريخ ٢٣/١/٣١ وساري حتى ٢٤/١/٢٠٢٠ صادر من البنك الأهلي المصري فرع القوصبة .

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الإسلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

العدد الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للمضوابط والشروط الواردة بال المادة (٥٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

العدد السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٤) من قانون تنظيم التعاقيدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

العدد السادس

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلحاً إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .



~~or + hef~~

شركة جلاس للمقاولات العمومية
طه محمد مصطفى | سما عيل

العدد الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايير لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ياصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

العدد التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحالية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتتفيد أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

العدد العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاه .

العدد العادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصاريق الإدارية الالزامية .

العدد الثاني عشر

يلزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .

~~plus~~ ~~the~~ ~~is~~



شركة جلاس للمقاولات العمومية

١٩١ طبعة ثانية - مطبعة تونس - القاهرة - سانتا ١١١٦ - المقطم - تونس

Digitized by srujanika@gmail.com

البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاته ونفع المسؤولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصارييف الإدارية الازمة .

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي ترمي بها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الأول الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة وجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .



المبدأ العشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمعات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

المبدأ الحادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأ أعمال سنة من تاريخ التسلیم البدائي للأعمال وحتى الاستلام النهائي على أن يتم الاستلام البدائي بناء على حضور استلام بعد بمعرفة المنطقة والشركة المنفذة والشركة المقرر لها استكمال باقي الرصف واستشاري المشروع إن وجد ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة لثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقته الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

المبدأ الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

المبدأ الثالث والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينو ها هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

المبدأ الرابع والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء والتزوم .

الطرف الثاني

شركة جلاس للمقاولات العمومية

العمومية وال وكلات التجارية

التوقيع (طه محمد مصطفى اسماعيل)

السيد / طه محمد مصطفى اسماعيل

مدير الشركة


الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والجسور

التوقيع (لواء مهندس حسام الدين مصطفى)

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والجسور



وزارة التعليم

المجلس الأعلى للطرق والكباري والنقل البري
الادارة المركبة لبحوث الطرق



٢٠٢٢ الشروط والمواصفات لسنة

مشروع اعمال الاتربة بالمرحلة الثانية من محور ديروط على النيل
في المسافة من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول ١ كم
(المنطقة السابعة - اسوط)

تاریخ المفاوضة ۲۰۰۴ / ۱ / ۲۲ + ۳

عدد الصفحات التي يضمنها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواقف القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ يعتبر متعمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية لبحوث الطرق

مهندس / حسن

* حسام بدرا الدين ابراهيم

مدير عام تنفيذ المطرق

Page 1

• 2019-10-11 •

الشارة المركزية

End of Text

1

۱۰

رسالة قطاع التغذية والمناظر

سامیٰ احمد فرج

سامیٰ احمد فرج

شركة جلاس لامبات العمومية
للإضاءة المنخفضة اسماعيل
١٢٣٤٥٦٧٨٩٠

رئيس الادارة المركزية
لشئون الدائمة والادارية

14

جامعة القاهرة والكلية التقنية والنقل البري

جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا

مشروع اعتماد الازمة بالمرحلة الثانية من بحث درجات على البطل في المساعدة من تم ٩ حتى تم ١٠ يغطى ٧ اكتوبر

(الحلقة الخامسة - المبروك)



مشروع اعمال الاتربة بالمرحلة الثانية من محور ديروط على النيل في المسافة من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول ١كم
(المنطقة السليعة - اسيوط)



See Fig

فهرس

مشروع اعمال الاتربة بالمرحلة الثانية من محور ديروط على النيل في المسافة من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول ١كم
(المنطقة السابعة - اسيوط)

الصفحة	الموضوع	الرقم
٢		١ فهرس
٣	قائمة أشمان العملية	٢

ملحوظات هامة :-

- لا يقبل أي تحفظ أو شرط مختلف للشروط الواردة بهذا الدفتر سواء من الناحية المالية أو الفنية ويعتبر هذا التحفظ كأن لم يكن كما لا يجوز التفاوض على ذلك الشرط أو التحفظ المختلف . وعلى المقاول التوفيق والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .




م. محمد سليمان

رقم البند	الكمية	بيان الأعمال	الفئة	الجملة
			قرش	جنيه
			قر ش	جنيه
١		<p>اعمال تحويل ونقل اثريه صالحه للردم ومتباقة للمواصفات وتشغيلها باستخدام آلات التسوية يسمك لا يزيد عن ٢٠ سم لاستكمال العنسوب التصميمي لتشكيل الجسر والأكتاف بنسبة تحمل كالقوسيا لا تقل عن ٦٠٪ ورشها بالمياه الأصولية للوصول إلى نسبة الرطوبة المطلوبة والذمك الجيد بالهراسات للوصول الى القصى كثافة جافة ٩٥٪ من الكثافة الجافة القصوى ويتم التنفيذ طبقاً للمناسيب التصميمية وللقطاعات العرضية المنوحة والرسومات التفصيلية المعتمدة في والكتافات المرورية العالية أو داخل المدن السكنية المرزحمة وطبقاً للشروط والمواصفات والفتنة شاملة كل ما يلزم لنها العمل طبقاً للشروط والمواصفات وتعليمات المهندس المشرف والفتنة شاملة بالمتر المكعب .</p> <p>السعر لا يشمل قيمة المادة المحجرية مع قيام الشركة المنفذة تقديم ما يتطلب من الجهات الرسمية المعتمدة المشرفة على المحاجر</p>		
٣٩٥٠٠٠	مسافة النقل ١٦ كم (فقط خمسة وعشرون ألف متر مكعب) .	مسافة النقل ١٦ كم (فقط خمسة وعشرون ألف متر مكعب) .	٨٠	٤٦
٣٩٥٠٠٠	يتم احتساب علاوة ٤,٥ جنية للكبالت التي تستلزم استخدام البذوز طبقاً لتحليل التربية	يتم احتساب علاوة ٤,٥ جنية للكبالت التي تستلزم استخدام البذوز طبقاً لتحليل التربية	٤٥٠	٤

اٹھ ہائی

أبريل، ٢٠١٧م

ارسله ملوكه لما نادته ارسنه رعتره الناس عصاته حسنه ونصره جنح



(الشروط الخاصة)

مشروع اعمال الاتربة بالمرحلة الثانية من محور ديربورن على النيلين المسافة من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول ١كم
 (المنطقة السابعة - اسيوط)

الشروط الخاصة

أولاً : تجهيزات الموقع

١ - تجهيزات المقاول الموقعة

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يلتزم المقاول بتوفير كرمان متحرك يلحق بالمكان مكتب لانقة لجهاز الاشراف و يلتزم المقاول بتجهيز موقع العمل بجميع الاجراءات التي تكفل تنفيذ المشروع بمستوى هندسي وفني طبقاً للتعهد وبما يكفل العمل ٢٤ ساعة بنظام الورديات وتتوفر جميع المهمات والمستلزمات التي تمكن جهاز الاشراف من السيطرة ومتابعة ومواصلة الأصل بين الواقع المختلفة بالمشروع وكذا يلتزم المقاول بإجراء الاختبارات اللازمة مع منع منع توصيل العينات واحضار النتائج في وجود طقم الاشراف بأسلوب آمن يعمم المنطقة المشرفة والمعامل المركزية بالهيئة بمدينه نصر ومعامل الجامعات والهيئات المختلفة وفى اي وقت يراه جهاز الاشراف ومهندسين المشرف وذلك لتحقيق المستهدفات طبقاً للبرامج الزمنية لنهاي المشروع بكفاءة عالية في المدة المحددة للتنفيذ طبقاً للتعهد وفي حالة تفاصيل الشركة عن توفير المستلزمات والمهمات الازمة المشار إليها بعالية يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (فقط وقراة الف جنيه لا غير) يومياً .

٢ - معلم الموقع

الاختبارات المعملية المطلوبة :

يتم تجهيز العمل وتزويده بالأجهزة اللازمة بحيث تسمح بإجراء الاختبارات التالية ولية اختبارات أخرى ورد ذكرها بالمواصفات :

Soils	AASHTO/ ASTM
Mechanical Analysis of Soils	T 88
Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils	T 89
Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method	T 191
Sand Equivalent Test	T 176
Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and 18-inch Drop	T 180
California Bearing Ratio (CBR)	T 193



محمود سليمان

(الشروط الخاصة)

مشروع اعمال الاترية بالمرحلة الثانية من محور ديربورن على النيل في المسافة من كم ٩٦ حتى كم ١٠ بطول ١كم
(المنطقة السابعة - اسيوط)

وسيتم اجراء كافة الاختبارات المعملية في معمل الموقع و المعمل المركبة بالهيئة و بما المرجع الوحيد لاختبارات الجودة للمشروع ، وفي حال تغير ذلك فيمكن اجرائها بموافقة الهيئة بآية جهة حكومية تحددها الهيئة او آية جهة أخرى مختصة ومعتمدة تحددها الهيئة في حال عدم إمكان الشخص في المراكز الحكومية في مصر او خارجها. هذا و يتم إعتماد معايرة الخلطات و أجهزة المعمل بالموقع من قبل المعمل المركبة بالهيئة .

يقوم المقاول بتوفير مهندس مواد للقيام بالإختبارات المطلوبة طبقاً للعقد على الاشتغال خبرته عن ١٥ عاماً في إختبارات المواد التراوية والأسفلت ومواد البناء ويكون لديه المؤهل المناسب، ويتم إعتماد مؤهلاته من المهندس بالإضافة إلى عدد ٣ شهرين مهارة وآية صدلة أخرى لازمة لأخذ العينات وتشغيل المعمل، مع عدم السماح بدء العمل في اي مرحلة من مراحل المشروع الا بعد قيام المقاول بتوفير وتجهيز كافة اجهزة المعمل اللازمة لإجراء الاختبارات المطلوبة لتلك المرحلة وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد .

٣- أجهزة المساحة

المقاول مسؤول عن توفير وصيانته لحدث الأجهزة المساحية الازمة لإتمام الأعمال طوال فترة العقد وعليه تأمين محطة رصد متكاملة (Total Station) بكل الملحقات وجهاز قياس مناسب (ميزان رقمي) بكل مشتملاتها، تكون مخصصة لاستخدام الاستشاري أو المهندس المشرف في تتحقق الأعمال المساحية، والمقاول مسؤول عن معايرتها دورياً وإستبدال أي منها في حال إرسالها للصيانة، سلباً لحدث العواصف وتوافق عليها الهيئة و لا زالت ملكيتها للمقاول بعد نهر الاعمال و الاستلام الابتدائي للمشروع

٤- لوحات المشروع

على المقاول فر توقع العقد إعداد وتثبيت عدد (١) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاييس التي تحددها الهيئة تثبت عدد بداية الموقع و عند نهايةه باتجاه المعاكس و الموقع الذي تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المقاول و المالك و المهندس والمتناول وتاريخ بدء العمل و مدة التنفيذ ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل تثبيتها، كما يتلزم بقرارتها عند انتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس ، وتحصى غرامة بواقع ٥٠٠ جنية شهرياً في حالة عدم تركيبها .

٥- البرنامج الزمني و برنامجه التوريدات والتتفاقلات التقديمة للأعمال.

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب المبين بالمادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال يعتمد من الهيئة) ويجب أن يكون تسلسل المهام بالبرنامج الزمني منطقياً ومتضمناً تفاصيل كافية لترجمة الطريقة المقترنة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كيفية تداخل الأنشطة وإرتباط بعضها بعض وذلك و تعرض الأنشطة بحيث توضح المدد الخاصة والتعمير المطلوب للتنفيذ، باستخدام برنامج Primavera (أو Microsoft Project) بتجهيز رسومات الورشة التفصيلية لبئر العمل المختلفة وفترات المراجعة والإعتماد ، ويتم تحديث هذا البرنامج شهرياً بواسطة المقاول واعتماده من المهندس و يتم تطبيق غرامة قدرها ١٠٠٠ جنية (الف جنيه) عن كل يوم تأخير عن الموعد المحدد في تقديم البرنامج الزمني .

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً من خلال مهندسه المتخصص مع برنامج تنفيذ الأصل (البرنامج الزمني) بمتابعة المشروع وتحديثه وتغير التتفاقلات التقديمة بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد (Cash Flow) وذلك على فترات شهرية ونصف شهرية ، ويكون جدول الدفع بالصيغة التي يقتضيها المهندس و بما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأصل، كما يكون بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تقدر مدى توافق قيمة



(الشروط الخاصة)

مشروع أعمال الاترية بالمرحلة الثانية من محور ديرودة على النيلين المسافة من كم ٩٦ حتى كم ١٠ بطول ١كم

(المنطقة السابعة - أسيوط)

المذفرات مع حجم الأعمال المتنفذة ، ويجب أن يراعى عند تقديم البرنامج الزمني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجوية وتقدير فترات التوقف للبنود طبقاً لطبيعة موقع العمل علماً أنه لن يتم إحتساب مدد إضافية عن توقف الأعمال عن الظروف المناخية .

و البرنامج الزمني المحدث و المعتمد من المهندس هو المرجعية لحساب المدد الإضافية و فروق الأسعار .
سيقوم المقاول بالتعاقد على جميع خدمات المشروع بفترة كافية قبل بدء تنفيذ البنود هذا و لن يتم إحتساب مدد إضافية لو فروق أسعار عن المواد التي يتم تغييرها نتيجة التعديلات للبرنامج الزمني للمشروع فيما عدا البيومون والسوالر وجنيد التسلیح والاسمنت .

ثانياً : متطلبات الائتمان

أ - تأمين سلامة المرور

يجب على المقاول ان يكون مدركاً ان الطريق المطلوب الشارة يتصل بطريق فلكية ذات حركة نقل ومرور ، ولذلك يجب عليه تقديم منهجة مفصلة توضح مفترحاته لتجنب الآثار السلبية على حركة وتنفق المرور أثناء تنفيذ مختلف أنواع الإنماء وذلك من خلال إعداد خطط إدارة وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها طوال فترة التنفيذ لتلمسن لقصى درجة أمان لمستخدمي الطريق ولفريق العمل طليعاً للمواصفات العلمية، ومستندات العطاء، ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ومتطلبات الجهات المعنية وكافة المتطلبات الواردة بفقرة " المتطلبات المرورية " من متطلبات الائتمان والمقابل مسؤول من تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يكون لها اثر سلبي على الحركة المرورية او تؤدي إلى حوادث نظير بطول الطريق في سطح الرصف او الأكبات الجانبية او الحواجز الجانبية او أي من عناصر الطريق .

ويجب أن يتم تنفيذ تلك الخطط بالتنسيق مع الهيئة والسلطات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندسين المشرف والمصوّل على كافة المواقف المطلوبة على الخطة قبل بيده التنفيذ، ويتم الإعلان عن الخطة المعتمدة على الطريق بمسارات كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وفقاً للخطة المعتمدة وبحيث يتضمن الإعلان كافة التفاصيل من حيث الموقع وموعد البدء وال岫ة وحدود السرعة مع كروكي توضيحي وذلك على نفقة المقاول دون آية تكلفة إضافية على المالك .

ويجب على المقاول تزويد فريق العمل بمسئولي متخصصين في أعمال السلامة المرورية لخطيط وتصميم ومتابعة أعمال التحريلات المرورية وتوجيه حركة المرور في مطلق العمل وبطولة الطريق بما ينترافق مع تطبيق وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة وكافة الأنظمة المرورية المعهود بها بما يكفل السلامة التامة لمستخدمي الطريق والعاملين به أثناء التنفيذ، ويتحمل المقاول المسؤولية المادية والجهازية عن آية حوادث او اضرار تقع على مستخدمي الطريق او أي من الأفراد العاملين بالمشروع تقع بسبب لخلاله بمتطلبات السلامة المرورية او تقصيره في المداومة على استكمال وصيانة وسائل التحكم المروري وتأمين الحركة المرورية ليلاً ونهاراً في كلة مواقع العمل بالمشروع ومهنيس السلامة مسئول عن عمل كافة التسقيفات اللازمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة الحصول على موافقتها على خطط تحويل المرور المزمع وإستصدار آية تصاريح لازمة بهذا الخصوص ويتحمل المقاول آية تبعات مدنية او قانونية تترتب على تقصيره في تأمين سلامة المرور وموف توقيع غرامة مقدارها خمسة الاف جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياجات الازمة لتنظيم حركة المرور بموقع هذا بالإضافة الى حق الهيئة في توفير كافة وسائل تأمين سلامة المرور بموضع العمل على حساب المقاول دون حق اعتراض منه ويلتزم المقاول بتوفير لطقم كاملة من ملاين تأمين السلامة لطاقة جهاز الاترال ويتضمن ولا يقتصر على :-



(الشروط الخاصة)

مشروع اعمال الازمة بالمرحلة الثانية من محور ديربورن على النيلين المسافة من كم ١٠ حتى كم ١ بطول ١ كم
(المنطقة السابعة - اسمنت)

- ١- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) خوذة امان .
 - ٢- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) عطاء راس خفيف مقوى بالبلاستيك وبها شريط عاكس وبلون مميز (برتقالي - اصفر - ازرق - رصاصي).
 - ٣- عدد ٢٠ (عشرون فقط لا غير) صدري واقى .
 - ٤- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) جلاكت شتوى .
 - ٥- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) حذاء امان بمقدمة صلبة على ان تكون جميعا بخامات متميزة.

٢٠١٣

يجب على المقاول وعلى نفقة الخالصة الإحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التفصيل لكل ما يتم تنفيذه، وكذلك نتائج التجارب المعملية وتقدير هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبه يجب أن يحتفظ المقاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل سير تنفيذ الأصالة، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائمًا وأن يقوم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لكل يوم عمل وفقاً للمودع البيانات الذي يعتمد المهندس وتتضمن على سبيل المثال، ليس الحصر على:

- التاريخ.
 - حالة المطرض.
 - بدء وانتهاء الأحصال لكل مهمة.
 - اسماء مقاولي الباطن وعدد العمالة التابعة له ونوع النشاط الحرفي وموقعه.
 - تاريخ تسليم الرسومات والعينات ... إلخ وحالتها.
 - تاريخ طلب التسلیم وتاريخ التسلیم (التوريد - التركيب - التصنيع - ... (إلخ) لأي من البنود وحالتها.
 - المعدات
 - ملخص العمل

ج - أمن وصحة العاملين


يجب على المقاول توفير الأمان والراحة والنظافة والشروط الصحية للعمل والمبيت لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين الذين ينبعون لمقاولي الباطل، ويجب توفير مسؤول سلامة وفقيه (أمن صناعي) مدرب تدريباً جيداً لمتابعة مستوى التكيد على إرتدائهم الأسلال للعاملين والزي المتناسب (خوذة - حذاء - سترة أمان ... الخ) ، ولذا تبين أن مسؤول الأمن غير مناسب لموسمه فيجب على المقاول استبداله بمهندس آخر يعتمد المهندس.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممتلكات الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناتجة عن أي حادث ويساهم في تقييد الأضرار، ملائلاً الشروط المنصوص عليها في العقد.

ويؤدي لتأمين بمجرد استلام الموقع مباشرةً وحتى الانتهاء من أعمال الاستلام الإبداعي للعملية ويكون التأمين بالفناك المبنية
مهندسين : ٧٥٠٠٠ (خمسة وسبعين ألف جنيه) وذلك بعدد ٢ مهندسين ويشمل مهندسي المرور المركزي ومهندس جهاز الإشراف
وسلامة مهندس إمداد ملاحة فني : ١٠٠٠٠ (ثلاثة آلاف جنيه) وذلك

سوق معدة لو ميارة ومن قى حكمهم ١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه) للفرد،
عما عاد، ١٠٠٠ (أحد وألف جنيه) الثمن.

و على المقاول ان يقدم بوليصة التأمين للهيئة فور استلامه لموقع العملة والا كان للهيئة ان تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون ان تكون ملزمة بذلك



مکالمہ

(الشروط الخاصة)

مشروع أعمال الاتاردة بالمرحلة الثانية من محور ديرودا على النيلين المسافة من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول اكم

المنطقة المسائية - أسيوط

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممثلي الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناتجة عن أي حادث سبب تقاده الأصل، طبقاً للشروط المقدمة

٣ - الوصول للموقف

المقاول مسؤول عن تأمين سبل وطرق يوائق عليها المهنّس لوصول معداته والعاملين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول ممثل الهيئة والمهنّس أو من يمثّله وكذلك السلطات الرسمية المعنية إلى مواقع الأعمال الجاري تنفيذها.

د - انتهاء المشروع وأخلاء الموقع

المقاول مسؤول عن إزالة أي مخلفات نتيجة الأعمال وإن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه وأنه
موقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماده، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة
وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الخاتمي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة، كما يتخلل
المقاول بتنظيف حرم الطريق وتثبيت وتهذيب المبول وتنظيف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس
وسم اتفاقه.

٦- استلام المشروع واحتياطات التشغيل

عد الانتهاء من الأوصال سيقوم المقاول بتقديم مقرح مع برنامج زمنى للنحوصات المطلوبة للإسلام وكافة اختبارات التشغيل لاعتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الإسلام. عندما يحين موعد الإسلام الابتدائى للأوصال المنتهية يقوم المقاول وخلال مدة زمنية محددة بصلاح آية عيوب، وفي حال تخلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة يحق للهيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعرقتها وتحصى التكاليف مع المصارييف الإدارية المترتبة على ذلك من المستخلص الخاتمى، على المقاول كثلك المحافظة على الأوصال المنتهية تفيدها وتحجب وقوف أضراراً بسبب الأحوال الجوية أو آية أوصال أخرى، وأن يقوم ببرمجة أصالة بحيث يتم تنفيذ الطبقة السطحية أو آية تنطبيات في وقت مناسب بحيث لا يتعرض لأى أذى أو تشويه يسبب الأوصال الأخرى.

- الكشف عن الأفعال

على المقاول أن يقدم للمهندس كل ما يلزمته من بيانات ومعلومات عن موقع استجلاب المواد ومحصلتها وطريقة إعدادها حتى يتمكن من الكشف عليها واعتمادها، كما ي يقوم المهندس المشرف ببرأة والكشف على الأعمال خلال فترة التفويض وفقاً لخططة الجودة المقترنة من المقاول والمعتمد من للمهندس ويسقوم بإلزام الاختبارات على المواد المستخدمة طبقاً لمواصفات وإشتراطات المشروع، ومن حق المهندس قول أو رفض لية مواد أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تأمين كافة التسهيلات الالزامية للمهندس من أدوات ومعدات وطواقم فنية للقيام بالكشف والفحوصات المعملية ، على أن تكون طلبات بيته ، مطبلاة الأعمال ، اعتماد المواد ، فقا للنماذج المرفقة ملحقة رقم ٣.

ج - حلف الاستسلام

لاستلام الأعمال الموقعة اليومية سيقوم المقاول بإبلاغ المهندس خطياً عن مرد الاستلام بعد تجهيز العمل ، وسيقوم المهندس بالرد بنتيجة الشخص وفقاً للنظام المحدد ويوثق العقد بهذا الخصوص ، ويتتحمل المقاول مسؤولية إعداد ودوريد نماذج وطلبات الشخص وفقاً للنظام المحدد المعتمدة من الهيئة ، وإن يسمع بالبيهق بأى نوع من الأعمال دون موافقة خطية من المهندس

المواءمات القياسية

تتضمن جميع اعمال التنفيذ والمواد المستخدمة والتجارب والاختبارات المعملية لزوم ضبط الجودة لاشتراكها ومتطلبات المعايير التقنية المذكورة بالآتي رقم ١ من معيار المعايير الفنية وعلى المقاول تأمين سخة كاملة منها بموقع

- قدر الاعمال، الاضافية بـ استطاعة المقاول، والمقدار

إن تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد له أصل يرى أن من حقه المطالبة بكل ثمنها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحبة فييفي عليه الحصول أولاً على أمر كتبى من المهندس متعهد من الهيئة ومن ثم يقوم بقواسها بحضور المهندس أو من يمثله، وما لم يتم عملية القبض بشكل موافق عليه وبصفة مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد فلن يعتد بهذه التقييمات، كما يحق للمهندس أن يقوم بالاطلاع على محلات المقاول المدين فيها أو لاقت تنفيذه هذا العمل الإضافي وإن يتم النفع عن أبيه أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.

(الشروط الخاصة)

مشروع أعمال الاترية بالمرحلة الثانية من محور ديروط على النيل في المسافة من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول ١كم

(المنطقة السابعة - اسيوط)

لـ - المخططات التفصيلية

حيثما يكون ضروريًا يقوم المقاول بإعداد آلة رسومات توضح التدخل والعلاقة بين مكونات المشروع والأماكن التي توضع بها لأسفل عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات القائمة وتتأكد أن كل من هذه المكونات يوضع في مكانه الصحيح.

م - التصميمات

- على المقاول تقديم تصميمات كافية لجميع عناصر المشروع بكامل تفصيلها (لوحات + نوطة حسابية) تتضمن ولا تقتصر على (التصميم الشائلي للرصف - التصميم الهندسي - تصميم البلاطات الخرسانية - الخوازيق لمعالجة الانهارات - العروالات المساعدة من البش أو الخرسنة - غرف التفتيش بمختلف تواعدها - تصميم الأعمال الصناعية) وفي حالة معالجة الانهارات على الشركة واستشارتها تقديم تقرير للهيئة للاعتماد على أن يتضمن تقرير الاستشاري ثلاثة بدلالي لمعالجة الانهارات ودراسة فنية واقتصادية وذلك كما على حسابه وقبل تبدء في العمل للاعتماد من المنطقة المشرفة.
- على المقاول تقديم التصميم الهندسي للطريق وتقييم تأثيره فني عن الأسلوب الذي لا يتعارض المناسب واستعمال المنتجات الطولية والعرضية والتقطيعات.
- على المقاول عمل دراسة تصريف أمطار المشروع وتقييم التصميمات الخاصة بالأعمال الصناعية معتمدة من (معهد بحوث المياه) - وزارة الري.
- وفي حالة قيام الهيئة بإعداد دراسة الميدانولوجية المشار إليها أعلاه يتلزم المقاول بسداد تكاليف وكذا الاتساع والرسوم المقررة من كافة الجهات المعنية بإنعامها.

ل - التوثيق

المقاول مسؤول عن توثيق الوضع القائم للمشروع كاملاً واحتياطات الأرض ومكانة بدور الأصل قبل المباشرة في التثليذ وتغيير معالمها وذلك من خلال التصوير للتوتوغرافي والتبيين وترتيب هذه الوثائق وإعدادها بشكل مهني سليم من قبل متخصصين وفقاً لما ورد تفصيلاً بالفقرة خالصاً بهذه الشروط الخاصة.

م - المواد المستخدمة

يجب أن تفي جميع المواد المستخدمة بكلية متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وفي خطة ضبط الجودة المعتمدة ويجب أن تكون جميع المواد مستحبة أو مستحبة بواسطة شركات معروفة، والتطرق جودتها مع المواصفات التقنية الموقعة عليها، وفيه مواد يقدمها المقاول كديل لمواد موصوفة بوثائق العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والإداء والشكل ويكون قبولها مرهوناً بموافقة المهندس واعتماد الهيئة، وتعتبر كلية المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خاصة للهيئة ويجب أن يوضح المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والفصانع الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الاستخدام.

ولن يتم اعتماد آلة مواد للاستخدام بالموقع دون تقديم عينات لها مع كلية المعلومات ذات العلاقة وإجراء الإختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تعرضها لأى نوع من أنواع الثلث أو تؤثر على خواصها وتخزن كلية المواد الموردة وفقاً للتوصيات الموردة، وعلى المقاول التتنسيق مع الموردين في وقت مبكر لترجمة عمليات توريد المواد بحيث لا تسبب في أي تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام المعتمد للمشروع.

آية مواد يتم إستخدامها دون أدنى كثابي أو موافقة المهندس ستكون على مسؤولية المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإدراج في الدفع وسيتم رفض آية مواد مختلفة ويكون المقاول مسؤولاً عن استبدالها دون أي تأخير أو مماطلة.

ن - حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المنفذة والمواد المشونة من عوامل الطقس، وفي حالة تلف أي منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقاً لتوجيهات المهندس، وعلى المقاول عمل إحتياطاته لمنع التأثير المعنلي للعواصف الرملية على السطح النهائي للأعمال، وفي حالة حدوث أي تأثير سلبي تم الإزالة أو المعالجة على نفقه المقاول الخامسة وفقاً لتوجيهات المهندس، ولا يتم استكمال الأعمال في مناطق تأثرت سلباً بالعواصف الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

(الشروط الخاصة)

مشروع اعمال الاتربة بالمرحلة الثانية من محور بيروت على النيلفي المسافة من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول ١كم

(المنطقة السابعة - اسيوط)

ثـ - ملء الحفر والجفات

فور استكمال أي جزء من الأعمال، يقوم المقاول بماء أي حفر أو أماكن جفات هي ليست جزء من المشروع على نفقته بنفس نوع الطبيعة، مع إزالة آية مواد لا يتم احتياجها في أعمال الانشاء.

خ - الأعمال المؤقتة

يقوم المقاول بتنفيذ جميع الأعمال المؤقتة اللازمة لاستكمال الأعمال، على أن يقدم المقاول خطة لها لاعتمادها قبل إجراءات تنفيذها، والمقاول مسؤول عن آية تلفيات ناتجة عن هذه العنتيات المؤقتة، وعلى المقاول الحصول على موافقة ملكي الأرض التي تنشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الانشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والتي لا تعفي المقاول من مسؤوليته عن هذه الأعمال لو عن آية اضرار تergus عن هذه الأعمال المؤقتة.

ثالث: التنظيمات المرورية

ا - التقىد بالأنظمة المرورية والسلامة

على المقاول التقيد بكلفة أنظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحمولات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق السريع ورسوم المرور، ويتحلى سعر العقد مشمولًا بالإلتزام التام بهذه الأنظمة. وعندما يكون هناك حاجة بمرجع المعاصفات أو حاجة العمل لوضع خطة التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تتطلبها الأنظمة المرورية لو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطرق المتقطعة يقوم المقاول وعلى نفقته ابن لم تتصن بنود العقد على غير ذلك بتوريده وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء تحويلات مؤقتة وتثبيت حواجز خرسانية متغيرة وضمان ثباتها وكافة أعمال الحماية والتخطيط والدهانات والعلامات الإرشادية والمعقبات الإصطلاحية والإفهام والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المعنية وبإعتماد من المهندس، كما يتولى المقاول إزالة هذه الترتيبات عند إنتهاء الحاجة إليها.

ب - مخططات تنظيم المرور المؤقتة

مع التصريح الكامل لمراحل الانشاء يقوم المقاول بإعداد رسومات ورشة تصصالية (Shop Drawings) وأعمال التحويلات المؤقتة المطلوبة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لترتيب وأولويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندس للموافقة قبل تقديمها لشرطة المرور أو الإدارات المعنية الأخرى لاعتماد، ويتحمل المقاول مسؤولية الحصول على موافقة كافة هذه الإدارات والمهندسين والمالك قبل الشروع في العمل.

ج - الحواجز المؤقتة والأقماع البلاستيكية

يلازم المقاول بتوريده وتركيب وصولية الحواجز الخرسانية المؤقتة والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حينما يلزم عند غلق الطريق كلها أو جزئياً وكذلك إزالتها حين إنتهاء الحاجة إليها أو عندما يكون العمل جزئياً وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مختلف تفاصيل التنفيذ الأصلي، كذلك يقوم المقاول بتنقية عينات منها للاعتماد من المهندس. يقوم المقاول كذلك بنقل وإعادة تركيب هذه الحواجز والأقماع حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وترتيب مراحله. كذلك يتم تزويد الحواجز المؤقتة بمسابيع إلارة صلراء متواصلة (أو متقطعة) وبميضة (وتوضع تحديد جوانب التحويلة لاحتياج سترخيص الطريق، ويجب تركيب هذه المصابيح بحيث تبين الحواجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة.

د - أعمال السلامة المؤقتة

يلازم المقاول بتوريده وتركيب وسائل كل ما يلزم لتكون أعمال الحفر والمرافق القائمة والخدمات والتحويلات المرورية لزوم تأمين وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمي الطريق والعاملين بالمشروع حسب تعليمات المهندس وبإعتماد منه ويتم ذلك وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

(الشروط الخاصة)

مشروع اعمال الازمة بالمرحلة الثانية من محور ديرuze على التقاطي المسافة من كم ٩٦ حتى كم ١٠ بطول ١كم

(المنطقة السابعة - اسيوط)

هـ - أعداء الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيكون على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تغذية بالكهرباء لإدارة التحويلات المؤقتة ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأعداء إنارة مؤقتة فعلى المقاول تنفيذ ذلك طبقاً لخطة تأمين مرحلة المرور المعتمدة، ويتحمل المقاول مسؤولية تأمين مصادر الكهرباء اللازمة لتشغيل نظام الإنارة المؤقتة بما في ذلك الكابلات والمقابض والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم المقاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترن وتقدمها للمهندس للإعتماد، كما يتلزم المقاول بالاحتفاظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانته وتشغيله طيلة الفترة الزمنية اللازمة ومن ثم إزالته بعد إنتهاء العمل ووفقاً لتعليمات المهندس وموافقتها.

و - حامي الرایات

يتلزم المقاول بتعيين شخص متربين في الأماكن التي يحددها المهندس تكون مهمتهم الوحيدة هي تحذير مستخدمي الطريق وتوجيه حركة المرور عند بداية وحول مناطق تنفيذ الأعمال، ويتم تزويدهم بب Zusat (رادارات) فسفورية عاكسة أثناء العمل لظهورهم وضمان سلامتهم.

رابعاً : تقارير الاشاء :

أ - التقرير المبدئي:

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يتلزم المقاول بالتأكد من جودة تنفيذ جميع الاعمال المنفذة مسبقاً ولمسئوليته الكلية عن جميع الأعمال بعد الانتهاء من استكمال تنفيذها ويقوم المقاول بتجهيز وتسليم لريعة نسخ من التقرير المبدئي، ويحتوى على وصف دفق للطريق (الملاطيب الطولية) - القطاعات العرضية - المنحنيات الراسية والأفقية -) بما في ذلك من عيوب بكل من تفصيلها متضمنة خريطة للعيوب وصف الشرح ووصفه وكذا أساكين الإبهارات جسر للطريق (دوائر الانزلاق) وتقدم خطة العمل وأعمال التجهيز والاعمال المؤقتة وبرنامج المشتريات وتزويده المواد وفريق العمل والبرنامج الزمني المقضي وطريقة التنفيذ لمراحل المشروع المختلفة ، وكذلك خطة ضبط الجودة وخطوة السلامة وامان الصناعي.

كما يتلزم خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بتقديم دراسة لتقدير التأثير البيئي للمشروع الى الهيئة او الجهات الملحقة للتراخيص قبل البدء في تنفيذ المشروع ويكون اجراء الدراسة وفقاً للعناصر والمتغيرات والمواصفات والاسس والاجراءات الترعية التي يصدرها جهاز شئون البيئة للمشروع وذلك كلها طبقاً لاحكام المادة (١٩) من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩

كما يتلزم المقاول خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بعمل دراسة تصريف امطار المشروع والتنسيق مع وزارة الري وتقدمها للهيئة ضمن خطة الاعمال الصناعية المطلوبة وتتضمن التسليمات الخاصة بها معتمدة من معهد بحوث المياه - وزارة الري .
يسلم مع التقرير المبدئي تقرير توصيف و ترتيب الموجودات بالموقع المدعم بالتصوير المرئي (فيديو)، والتوصير الفوتوغرافي والذى يجب اعداده قبل البدء فى العمل كما هو مطلوب بالذى يأتى بتأثيث المشروع من متطلبات الاشاء، وبشكل منتظم يقوم المقاول بتحديث كافة هذه المعلومات وتقدمها للمهندس فى اوقات محددة او حينما يطلب منه ذلك .
ويحق للهيئة توقيع غرامة قدرها ٥٠٠ جنية عن كل يوم تأخير في تقديم التقرير المبدئي .

ب - التقارير الشهرية والاسبوعية :

يقوم المقاول بإعداد وتضمين عدد (٤ نسخة ورقية و عدد ٢ نسخة رقمية) تقارير عن تقدم الاعمال يتم تقديمها للمهندس وممثل الهيئة ولوحدة متابعة المشروعات بالهيئة كل أسبوعين ويتضمن الآتي :

- جميع الاعمال المنفذة والأنشطة خلال الشهر المنصرم .



محمود سليمان

(الشروط الخاصة)

مشروع اعمال الاترية بالمرحلة الثانية من محور ديروط على النيلفي المسافة من كم ٤ حتى كم ١٠ بطول ٦كم
(المحلقة السابعة - اسبوعية)

- تقدم الاعمال المقيدة بالمقارنة مع برنامج العمل المعتمد وبيان التأخير (إن وجد) مع المبررات و خطة المقاول لمعالجة هذا التأخير .
 - أي معوقات أو مشاكل خلال فترة اعداد التقرير .
 - تفاصيل زيارات المسؤولين للموقع
 - تقرير نتائج اختبارات المواد و ضبط الجودة .
 - العمالة المستخدمة و اية تقصيات بالوظائف الرئيسية .
 - خطة العمل للشهر الثاني .
 - تحديث البرنامج الزمني للأعمال .
 - تقرير بالصور الفوتوغرافية و شرائط الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال .
- يتم توقيع غرامة ٢٠٠٠ جنيه في حالة عدم تقديم التقرير الاسبوعي و مبلغ ٥٠٠٠ جنيه في حالة عدم تقديم التقرير الشهري.

ج - التقرير النهائي للمشروع:


في خلال ٢٠ يوماً من تاريخ شهادة اصدار اقسام الاعمال من قبل المهندس يقوم المقاول بتسلیم (٤) أربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع ادلة الصيانة (Maintenance and Operation Manuals). يتضمن التقرير كلة سجلات أصل الانتشاء، و رسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التفصيلية، وضمنات اية أعمال موزدة وكافة بيانات المشروع ، و يتم تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات بمقاييس منتظمة وبطريقة التي يوافق عليها المهندس لمراجعتها و الموافقة عليها من قبل المهندس .

وسوف يتم تقديم الرسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التفصيلية من المقاول معتمدة وبخاتم المقاول والاستشاري للاعتماد من المهندس المشرف وكافة جهات المرافق التي لها صلة بتنفيذ الاعمال و يتم تسلیم (٥) نسخ ورقية ورقية على أثراص مدرجة على ان توضح هذه اللوحات جميع الاعمال وعناصر الطريق وتشمل الخطيط والقطاع للعرضى وتفاصيل الطريق أعمال التصريف والمرافق و الاشغالات والكبارى طبقاً لما تم تنفيذه

د - اعداد الصور الفوتوغرافية والفيديو

يلزム المقاول بصفة دورية بإعداد وتجهيز صور فوتوغرافية يتم إلتقاطها من قبل فني متخصص أثناء وبعد التنفيذ لكافة الأعمال التي يجري تنفيذها شهرياً وبعد اثنى ٢٥ صورة بمقاييس مناسب يقرره المهندس يتم تسلیم ٢ نسخة منها كل نسخة في ألبوم منفصل (إلى المهندس مع التقرير الشهري، وعليه أيضاً تقديم ٣ نسخ فيديو كل ٣ أشهر عن تنفيذ مسار العمل وكل صورة أو نسخة فيديو يجب أن يسجل عليها التاريخ والوقت وتثبت على النتيجات مع وضع ما يلى على ظهر الصور :

- اسم صاحب العمل
- اسم المهندس
- اسم المقاول
- رقم الصورة
- وصف وتعريف للصورة
- وقت وتاريخ أحد الصور



محمود محمد صابر

(الشروط الخاصة)

مشروع اعمال الادارية بالمرحلة الثانية من محور ديرuze على النيلفي المسافة من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول اكم
(المنطقة السابعة - اسيوط)

وتفى النسخة الالكترونية للصور للجيتال (او التباجتيف مع المصور لحين انتهاء كامل المشروع ثم تسلم بعد ذلك إلى الهيئة، كما يجب الا يتم عرضها من هذه الصور والمستندات إلى ايام وسائل الاعلام إلا بموافقة مسبقة من الهيئة.

خامساً : توثيق المشروع

بخلاف الصور التوتوغرافية وتصوير الفيديو المطلوب تقديمها مع تقارير الانجاز الشهير ويبدون أي تكلفة إضافية فسيكون مطلوباً من المقاول اعداد ملفاً لتوثيق المشروع كاملاً براحته المختلفة بالتصوير المرئي (فيديو + الصور التوتوغرافية) مرافقاً عليها البيانات المطلوبة لصور التقرير الشهير.

ويكون التوثيق بالفيديو ابتدأ من انتقام الموقع وحتى الانتهاء من كافة الاعمال بحيث يتضمن الملف تصوير ملخص المشروع كاملاً بالفيديو قبل بدء العمل لإظهار حالة ووضع الطريق ومشتملاته وكافة الموجودات وخاصة تلك التي قد تتغير أو يتغير حالها من جراء تنفيذ الأعمال للرجوع إليها إذا لزم الأمر، ويتم تصوير نفس هذه الواقع بعد انتهاء الأعمال ويتم تركيب الصور بصورة ملائمة مع اعداد عرض حركي (Animation) لإظهار أعمال التطوير، ويتم تسليم عدد ٣ نسخ من ملف توثيق الموجودات بالموقع قبل بدء العمل مع التقرير المبدئي، ويسلم ملف التوثيق كاملاً مع الإسناد الابتدائي للمشروع أو حينما يطلب منه المهندس.

سادساً : انتهاء المشروع وإخلاء الموقع


المقاول مستوفى وعلى نفسه بجزله أية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الانتهاء منه وأية موقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماده، ويقوم المقاول بجزله المنشآت المؤقتة والمواد للزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم صلح المستخلصن الخاتم إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة ، كما يتكلف المقاول بتنظيف حرم الطريق وتثبيت وتهذيب المبouل وتنظيف الموقع الذي يشغلها وتسويتها حسب تعليمات المهندس واعتماد الهيئة.

سابعاً : شمولية الأسعار

هذا العقد مبني على أساس الكيفيات المقاسة وفقاً لما يتم تنفيذه فعلياً بالموقع وسيتم الدفع عنها وفقاً للفاتورة المقدمة بالعرض المالي لتنفيذ الأعمال الموصدة بقائمة الكيفيات المعتمد من الهيئة، وتعتبر الأسعار المقدمة من المقاول شاملة كافة التكاليف المباشرة وغير المباشرة وشاملة أي أعمال ذكرت بأي من مستندات العقد لها على نفسه أو يلتزم بها المقاول والتي يتحملها المقاول لإنجاز ونحو الأعمال وفقاً للمواصفات والشروط الواردة بمستندات العقد بما فيها كافة الضرائب والتأمينات والضرائب والرسوم بمختلف أنواعها التي نظمها القانون ، ومن ضمن هذه التكاليف العنصر الأساسية التالية:

١ - تكلفة الإعداد والتجهيز

تتضمن تكلفة الإعداد والتجهيز كافة التكاليف اللازمة لجمع المعلومات الموقعة، واستئجار مصادر المواد واجراء الاختبارات المطلوبة عليها وكذا اى اختبارات تم داخل مصر او خارجها و الازمة للأعمال المقرر تنفيذها، والأعمال المساحية الأساسية، وعمل اية ليحات تكيبية ، وتكلفة الأعمال المراتبة ، ولإنشاء وتجهيز مكاتب المقاول وممثل الهيئة والمهندسين المشرفين، وكذلك تكليف اصل الصيحة لمكاتب المربع لممثل الهيئة وطقم الإشراف طول فترة التنفيذ، وتأمين الاتصالات، وإعداد وتجهيز معلم الموقع، وإعداد وتجهيز وتشغيل محطات التشغيل من خلات وكمارات، و توفير وتأمين المخازن والورش، والتزويد بال المياه والكهرباء، ونقل المعدات، ووسائل الانتقال وكافة التجهيزات الأخرى ، كما تشمل تكلفة استئجار لة موافقات نظرية او تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكلفة إعداد وتحديث لاقفات المشروع المحددة بالمواصفات و إعداد الرسومات و الحسابات التصميمية ورسومات الورشة التفصيلية (Workshop Drawings)، وتوفير الأدوات والمواسفات المطلوبة، واعمال الامان



(الشروط الخاصة)

مشروع اعمال الاترية بالمرحلة الثانية من محور ديربورن على النيلين المسافة من كم ٩ حتى كم ١٠ بطول ١ كم

(المنطقة السابعة - اسيوط)

والحراسة طوال فترة المشروع . وتحتسب التكاليف ذلك وزرالة المشات المزدقة كالكاتب ومخازن وسكن العمل ومحطات التشغيل والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بموافقة المهندس . واعتماد المالك .

ب - تكلفة الإنشاء

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف الإنشاء وتشتمل تكلفة تأمين العملة والمواد والمعدات وتكلفة النقل والمحروقات وتكلفة إنشاء التحويلات المزدقة وإن انتهاء منها ، وتكليف حماية الخدمة الثالثة وفقاً لاحتياجات الجهات ذات العلاقة ، وتكلفة نقل المواد واختبار العينات بمعمل الموقع أو المعمل المستقلة وكل ميلازم لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقامة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة ، هنا وسيكون المقاول ملزمًا عن تقديم تفاصيل إنشائية مع تحليل سعر تكلفة الإنشاء لجمع النبود الواردة بقراط كميات تتفق حينما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك .

ج - تكلفة الاصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف أعمال الاصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان المضمن وذلك اعتباراً من تاريخ الامتنان الابتدائي ، ويغير سعر العقد شاملًا تكلفة المواد والعملة المتخصصة والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال فترة الضمان .

د - تكاليف أخرى

المقاول مسؤول وعلى نفسه القيام بالأعمال التالية:

- إختبارات المواد والأعمال المكتملة وفقاً لاحتياجات العقد .
- أصل إزالة المخلفات وتسويه الموقع وتهذيب المبوب .
- معالجة الأعمال غير المكتوبة واستبدال المواد غير المطلوبة (المرفوضة من المهندس أو الهيئة)
- آبة تكليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية .
- أصل ومهام ومستلزمات الأمان (تكاليف الأسوار والحراسة والتامين والتصاريح الازمة لمباشرة العمل)
- تكلفة استئجار المساندات الذاكرة
- حماية المرافق والخدمات الثالثة .
- إعداد الرسومات حسب المندى(As built) لأداء العمل المختلفة .
- بولصن التامين بكلفة أنواعها وفقاً لما نص عليه القانون وشروط العقد .

ثامناً : مدة العقد

يلتزم المقاول بتنفيذ وإتمام جميع الأعمال المعينة في العقد خلال مدة ثلاثة أشهر ، وتمرى هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلها أو جزئياً إلى المقاول بموجب محضر كتبى موقع عليه من قبل ممثل الهيئة والمهندس والمقاول



الشروط الخاصة

مشروع اعمال الاترية بالمرحلة الثانية من محور ديربورن على النيلفي المسافة من كم ٩٦ حتى كم ١٠ بطول اكم **المنطقة الصاعدة - اسفلوط**

منحق رقم ١

نموذج رقم (١): الحد الأدنى من المعدات الازمة للمشروع

يراعي ما ورد بالبند رقم (١١) من المعايير التقاضية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معالجة المعدات الواردة طبقاً للبرامج الزمني المعتمد والتصریح باستخدامها

العدد	نوع المعده	نوع البد
٣٠٠ طن	بطاقة تخزين أسمنت (في حالة وجود أصول خرسانية بالمشروع)	
٣	مكينة إنارة خروج لا يقل عن ٥٠ ك وات	أعمال التحويلات وتأمين مستخدمي الطريق (حسب المشروع)
١	وش إلقاء	
٢	كلارك	
١	لودر	
١	رافع ثريه لودر	
١	موز عاث مياه (تناك مياه سعة لا تقل عن ١٥ طن)	
١	جريدر	أعمال الأرضية
١	هرافن تربه	
١	بلوزر على جازير	
٤	عربة قلاب جديد أو بحاله ممتازه	

- على المقاول تقديم كشف بالمعدات والالات المملوكة للشركة مبيناً الاتي :
 - نوع ورطينة المعدة ولونيتها وعدد كل منها أثناء التتفقد
 - كفاءة المعدة ومتنا الصنع وحالتها ражة .
 - التاريخ المتوقع لتوارد المعدات بأدواتها المختلفة بالموقع وفترة لحظة عمل المقاول .
 - يتم تحديد الحد الأدنى للمعدات وتقديراتها بناءً على استلام الموقع بمعرفة المهندس على ضوء جدول الكهف وبيان لزمني) وما يحدده المهندس ملزم للمقتول ويحق للمهندس رفض أي من هذه المعدات لو استبدالها أو زراعة عندها عن الحد الأدنى لو احضار آلة معدات أخرى بضافية قد يراها ضرورية لاستكمال الأعمال و لا يتم خروج أي معدة من الموقع إلا بتصریح من المهندس
 - لا يتم السماح بالعمل في المشروع الا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات اللازم لتنفيذ كل مرحلة طبقاً ل البرنامج الزمني وفي حالة عدم التزام المقاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات كما جاء اعلاه يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنية (الف جنيه فقط لا غير) كقيمة متوسطة عن كل يوم تأخير في توفير المعدة الواحدة، ولا تعنى تلك الخصومات المقاول من المزامنة المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الاعمال.



(الشروط الخاصة)

مشروع اعمال الاترية بالمرحلة الثانية من محور ديروط على النيلفي المسافة من كم ٤ حتى كم ١٠ بطول ٦كم
 (المنطقة السابعة - اسيوط)

تابع ملحق رقم ١

نموذج رقم ٢ (فريق العمل)

الشخص	عدد	سنوات الخبرة في مشاريع مماثلة في النوع و القيمة
١. مدير التنفيذ للطرق	١	١ سنة
٢. مراقب تنفيذ / فني مواد	٢	٥ سنوات
٣. حاسب كميات	١	٥ سنوات
٤. فني سلامة مرورية	٢	٥ سنوات
٥. مساح	٢	٧ سنوات

- يتم حصول مهندسو التنفيذ والمواد والمساحين على الدورات التدريبية المذكورة لتخديصهم في مركز التدريب التابع للهيئة العامة للطرق والجباري .
- يحدد المهندس الحد الأدنى بمواقة المالك وفقاً لمتطلبات العمل والبرنامج الزمني
- يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (لف جنيه فقط لا غير) يومياً في حال عدم توفر مدير المشروع بدون عنبر يقله المهندس ومبلاع ٥٠٠ جنيه (خمسة جنيه فقط لا غير) يومياً كقيمة متقطعة في حال عدم توفر أي من باقي فريق العمل ولا تغطي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بمرجع العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأصل .



(الشروط العامة)

مشروع أعمال الاترية لجور بيروت على النيل المرحلة الثانية - منطقة السابعة اسيوط

الشروط العامة

المادة رقم ١: التعريفات والتفسيرات

أولاً : يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعانى المبينة إلى جانب كل منها مالم يتضح من صراحة النص أو يقتضي سياق الكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل "أو" المالك "أو" الهيئة (الطرف الأول) :

وتعنى رئاسة الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البرى التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المقاول أو أي جهة يلول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :

ويعنى الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قل صاحب العمل عطائهم ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة الإدارة.

٣. المهندس :

يعنى الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ العقد.

٤. ممثل المهندس :

يعنى أي مهندس مقيم أو أي مراقب لأعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لأخر لأناء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي يبلغها خطيا صاحب العمل أو المهندس للمقاول.

٥. الأعمال :

تعنى كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٦. الأعمال المؤقتة :

ويعنى جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام، مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إلغاؤها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإنشاء :

تعنى الآليات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المؤقتة ولا تعنى المواد أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءاً من الأعمال الدائمة

٨. المخططات :

تعنى المخططات المشار إليها في العقد أو أية تعديلات عليها يعمد المقاول بها خطيا من وقت لأخر.

(الشروط العامة)

مشروع اعمال الاترية لدور بيروت على النيل المرحلة الثانية - (منطقة السابعة اسيوط)

٩. الموقع :

يعنى الأرضى والأماكن التي سيجرى تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضى أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العمل وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع .

١٠. المواقفة :

تعنى المواقفة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأية مواقفات شفوية سابقة.

ثالثاً - المفردات والجمع :

تل الكلمات الواردة بتصيغة المفرد على ذات المدى على تصيغة الجمع ويكون العكس صحيحًا أيضًا إذا تطلب النص ذلك .

ثالثاً - العناوين والهواش :

إن العناوين والهواش الواردة في العقد لا تعتبر جزءاً منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند تفسيره.

المادة رقم ٢ : (المهندس وصلاحيات المهندس)

إن صلاحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال ومرقبتها وفحص وإختبار أية مادة تستعمل أو طريقة مستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إعفاء المقاول من أي من واجباته أو التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد كما ليس له أن يأمر بإجراء أي عمل قد يتضايق عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية كذلك ليس له أن يقوم بأى تغيير في الأصل إلا إذا نص على جواز ذلك صراحة في العقد.

وللمهندس من وقت لآخر أن يفوض ممثلاً خطياً بممارسة أي من الصلاحيات والسلطات المنوطة به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التقرير الخطى وتعتبر التعليمات والمواقفات المكتوبة الصادرة عن ممثل المهندس إلى المقاول في نطاق حدود التقرير المعطى له ملزمة لكل من المقاول وصاحب العمل كما لو كانت صادرة عن المهندس نفسه ويراعى دائمًا ما يلي :

أ- يلتزم ممثل المهندس بالقيام بإجراءات استلام الأصول المنفذة خلال 24 ساعة من تقييم اخطار المقاول كتابة بطلب الفحص كما يلتزم باعتماد تقارير جودة الأصول المنفذة خلال 72 ساعة من تقديم المقاول لطلبات الفحص (ماعدا المرتبطة بنتائج الاختبارات المعملية) وفي حال تقصير أو عدم استجابة ممثل المهندس خلال 48 ساعة فعلى المقاول ابلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بالهيئة بالفاكس وبعد ٧٢ ساعة من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الأوصال .

ب- إن تقصير ممثل المهندس في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يؤثر على سلطة المهندس الذي يحق له فيما بعد أن يرفض العمل لو المواد المذكورة وإن يأمر بهدمها أو إزالتها في حال مخالفتها للمواصفات أو أي من مستدات العقد.

(الشروط العامة)

مشروع اعمال اقتصادية لاحور ديربورن على النيل المرحلة الثانية - (منطقة الصابعة اسيوط)

ت- عند وقوع خلاف بين المهندس المشرف والمقاول في تفسير أي من البنود لثناء التنفيذ يتم الرجوع إلى قطاع التنفيذ والمناطق

المادة رقم ٣ : (التنازل للأخرين)

لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وتترتب عليه أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك دون الأخذ بمسؤولية المتعاقدين عن تنفيذ العقد، كما لا يدخل قوله نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الادارية قبله من حقوق تطبقاً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم

١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.

المادة رقم ٤ : (التعاقد من الباطن)

لايحق للمقاول أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك ، ولايحق للمقاول أيضاً أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك ، على أن هذه الموافقة لا تغفي المقاول من المسؤولية والإلتزامات المترتبة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول مسؤولاً عن كل تصرف أو خطأ أو إهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكالته أو موظفيه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال مصدر من المقاول نفسه أو من وكالته أو موظفيه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يبرمها المقاول على أساس الأجر بالقطعة تعاقده من الباطن بمقتضى هذه المادة.

المادة رقم ٥ : (نطاق العقد)

يشمل العقد على مايلي :

- تنفيذ الأعمال وإلتجازها وصيانتها

- تقديم العمالة ومواد العمل ومعدالت الإنشاء والأعمال المؤقتة ما لم يرد نص على خلاف ذلك.

- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما دامت الحاجة إلى تقديمها منصوصاً عليها صراحة في العقد أو يمكن إستخلاصها منه عقلاً.

- تقديم الهيئة للمقاول المخططات المبدئية (Tender drawings) ضمن مستندات العقد وعلى المقاول اعتباراً من تاريخ توقيع العقد أن يقوم على نفقته خلال مدة شهر واحد تحت اشراف المهندس وممثل الهيئة بإنتهاء أعمال الرفع المساحي للأرض الطبيعية وإعداد التصميم وجدول الكميات المعدل حسب الكميات الفعلية المتوقع نهوضها على الطبيعة وتقدمها للهيئة للمراجعة والاعتماد.

المادة رقم ٦ : (لغة العقد)

أ- اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتفويذه ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في كتابة العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية وإذا وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يعمل بالنص العربي كما يكون الاعتماد فيما يتعلق بالمواصفات والمخططات على اللغة العربية .

(الشروط العامة)

مشروع اعمال الازمة لجور دبروط على الغيل المرحلة الثانية - منطقة السابعة اسيوط

بـ- تكون المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية و مع ذلك يجوز للمقاول استعمال احدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نفقته إلى اللغة العربية ويكون النص العربي هو المعمول به عند الاختلاف .

المادة رقم ٧: (حفظ المخطّطات)

أ - يحفظ المهندس بنسخ من الرسومات والمواصفات الفنية على أن يقدم منها نسخة إلى المقاول وينحل المقاول وعلى نفقة الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله ، وعليه كذلك إخطار المهندس أو ممثل المهندس بموجب إشعار خطري وقبل مدة كافية بحاجته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات الازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.

ب - يتعين على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسلمة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد، كما يتعين عليه الإحتفاظ بنسخ من المواصفات الفنية والأكواد المشار إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ معدة في جميع الأوقات المناسبة للتتفتيش والإستعمال من قبل المالك أو المهندس أو ممثله أو أي شخص آخر مفوض بذلك خطباً من قبل المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨: (الأوامر التغريبة)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٢) فإن للمهندس الصلاحية في أن يزود المقاول من وقت لآخر أشلاء تنفيذ العقد بأية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوفاء بالتزاماته بشكل متقن وسلام بعد اعتمادها من الهيئة ، وعلى المقاول أن ينفذ تلك الرسومات والتعليمات وأن يتقيد بها وفي حال كانت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الكميات المقررة وفقاً للتصاميم ورسومات العقد المعتمدة من الهيئة أو نقصاً أو تغييراً في الموارد ونوعيتها يترتب عليها زيادة أو نقص في الأسعار أو مدة العقد خارج عن الحدود التي نظمها تطبيقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم براجعتها وعرضها مع التوصيات على الهيئة لدرستها وأخذ موافقة السلطة المختصة عليها بنفس السعر المماثل لها في فئات الأسعار بالقائمة الموحدة ويتم الإتفاق على أسعار أي بند يتم موافقة السلطة المختصة على استخدامها بين كل من الهيئة والمهندسين والمقاول.

المادة رقم ٩: (معانة الموقع)

أقر المقاول أنه قد عاين الموقع المعاينة النافية للجهالة وتعرف عليه وعلى ظروفه التي قد تؤثر على التنفيذ وحصل على كافة المعلومات الصحيحة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي:

- طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعدات للموقع وبالموقع وتركيبها وتستغيلها.
- طبيعة وظروف الطريق والمرارات للدخول للموقع وحوله والدخول والخروج من وإلى موقع الأعمال المختلفة.

- المساحات المتاحة للأعمال المؤقتة في الموقع وأماكن التثبيت الازمة وموقع المكتب والورش المتصلة بأعمال المشروع.

(الشروط العامة)

مشروع أعمال الاترية لمحور ديربورن على النيل المرحلة الثانية - منطقة الصادقة اسمواد

-المناسيب المختلفة وال العلاقات النسبية بين العناصر المختلفة.

- طبيعة المناخ والاحوال الجوية لموقع العمل.

- حجم وكميات العمل وطبيعته وكل ما يلزم لإتمام العملية طبقاً للمنفذ على الطبيعة.

-طبيعة التربة ومصادر المواد المطلوبة.

-التحقق من الخدمات والمراقبة تحت الأرض بعد تسيقه مع الجهات المعنية بذلك المرافق وتعرفه على أماكنها وعليه حمايتها قبل الحفر وإصلاح أي ثغرات من جراء أعمال التنفيذ بالموضع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخدمة.

وأن المقاول قد استكمل كافة المعلومات حول الموقع وتأكد من أن الأسعار التي دونها في قائمة الكميات وفوات الأسعار تكفي لقطعية جميع التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء الضرورية لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل معقول وسلام.

المادة رقم ١٠ : (تقديم التصميم)

أولاً : الطرف الثاني مسؤول عن تقديم التصميمات الهندسية والفنية للمشروع بكامل تفاصيلها وعليه تعين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وعليه إبلاغ صاحب العمل والمهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في المخططات والرسومات أثناء التنفيذ.

ثانياً : على الطرف الثاني القيام بأبحاث التربة التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في مواقع الكباري والممرات السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والمعلم والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

ثالثاً : على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بأبحاث التربة التأكيدية ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

المادة رقم ١١ : (تنفيذ الأعمال)

أولاً : على الطرف الثاني المقاول أن يقوم بتنفيذ وإتمام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بمستند (نطاق العمل وجداول الكميات) أو تكون واردة بأى من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة الضمان.

وعلى الطرف الثاني أن يتقيد بتعليمات المهندس وتوجيهاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتصل بها سواء كان ذلك منكرراً في العقد أم لا ويحوز المقاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد ابلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمدعيان للبت في الموضوع محل الخلاف، وعلى المقاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو ممثله في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢) من هذه الشروط العامة.

ثانياً يلتزم المقاول بما يلي:

(الشروط العامة)

مشروع أعمال الاترية لدور دبروجة على النيل المرحلة الثانية - (منطقة السابعة أسيوط)

-أن تكون المواد المستخدمة سوء المحظية أو المسورة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات المحددة بمستندات المشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل الهيئة المصرية للتوجيه القياسي وبالنسبة للمواد التي لم تصدر بشأنها مواصفات قياسية مصرية فيجب أن تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية التي يحددها المهندس المشرف على التنفيذ.


-اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة ببنقافة الموقع أثناء فترة العمل ومراعاة النظم والمعايير والتوازع الخاصة بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة.

المادة رقم ١٢ : (البرنامج الزمني المفصل وألوبيات التنفيذ)

يلتزم الطرف الثاني فور توقيع العقد أن يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمنا كافة مراحل التنفيذ وخطه التجهيز والإخلاء وداول العمال والمعدات والتدفقات النقدية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهر من بدء العمل للتجهيزات وأعداد جدول الكميات الفعلية المعدل وأسبوع قبل نهاية الإخلاء) موضحًا به طريقة العمل وألوبيات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يكون الطرف الثاني مسؤولاً مسؤولية كاملة عن الالتزام الكامل بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الأساس في احتساب فترات التأخير واحتساب فروق الأسعار كما أنه مسؤول عن تحديث ذلك البرنامج شهرياً ولعمداته من المهندس والمالي، بحيث يكون شاملًا ومفصلاً لتنفيذ الأعمال خلال المدة المحددة بالعقد وتلك بهذه آمن تاريخ استلام الموقع كلياً أو جزئياً ويوضح فيه بخلاف السار الحرج لكافة الأنشطة ومتى تجهيز الموقع والأعمال المؤقتة اللازمة لهذه التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقاولي الباطن والشريكين، وكذلك تحديد التواريخ المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتوافق مع خطة العمل وبرنامج تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والكيفية التي يعتبرها المهندس منطقية وضرورية لتحقيق الكفاءة ودقة الأعمال ، ويقدم المقاول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهرياً في صيغتين بصيغة الخرائط البيانية الخطية (Bar Chart) وصيغة شبكة الأعمال، وعلى المقاول تقديم تلك المعلومات مسجلة على قرص مضغوط بالإضافة إلى النسخ الورقية، على أن يتم تحديث البرنامج كل شهر خلال سير العمل وإدراج جميع التفاصيل اللازمة بالأنشطة الموقعة. وعلى المقاول أن يقدم إلى المهندس أو ممثل المهندس آية معلومات تصصيلية خطية يطلبها المهندس وتعلق بالترتيبات اللازمة لإنجاز الأعمال المؤقتة التي يزمع المقاول تقديمها أو إستعمالها أو إنشائها حسب الأحوال بالإضافة إلى توضيح كل الأنشطة الرئيسية وأصال الإنماء والتجهيز لكافة الأعمال الدائمة بكل جلاء .

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بقدر للتدفقات النقدية (Cash Flow) على فترات شهرية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد، ويكون جدول الدفع بصيغة مقبولة من المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يكون بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تدبير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة، وعليه في وقت لاحق بالقارير الشهرية أن يقدم تقريراً مراجعاً للتفاق النقدي على فترات شهرية إذا طلب منه المهندس ذلك.

وإذا قصر المقاول في تقديم وتحديث برنامج العمل أو كشف التكفلات النقدية حسب المعايير المحددة ، فيتم تطبيق عرامه تأخير .



م.م. - مصطفى

(الشروط العامة)

مشروع اعمال الاترية لحور ديربورن على النيل المرحلة الثانية - منطقة السابعة اسيوط

وفي حال عدم إمكانية تبديل المواد البيتمونية نتيجة عدم قدرة الجهات السبادية على تبديل فإنه يجوز للمقاول تقديم برنامج زمني معدل للمشروع طبقاً للتقنيات البيتمونية المتاحة على أن تقوم الهيئة (دون ان تحمل الهيئة أي أعباء مالية) بدراسة البرنامج الزمني المعدل والرد على المقاول خلال أسبوع من تاريخ تقديم البرنامج ويلتزم المقاول بما تراه الهيئة في هذا الخصوص.

المادة رقم ١٣ : (ممثل المقاول بالموقع)

على المقاول تعين ممثلاً له (مدير المشروع) يكون موافقاً عليه من قبل المهندس للقيام بمتابعة والإشراف اللازم والكامل على تنفيذ الأعمال أثناء العمل وبعدة بالقدر الذي يراه المهندس ضروريًا للوقاء بالالتزاماته التعاقدية بشكل متقن وسلام، وعلى المقاول أو معيته (المقبول خطياً من قبل المهندس) أن يكون مقيمة بصورة دائمة وثابتة في موقع العمل وأن يخصص كل وظته لإشراف ومتابعة تنفيذ العمل، ويحق للمهندس استبعاد ممثل المقاول بسبب التقصير أو الإهمال أو عدم الوفاء بالالتزامات التعاقدية، وعلى المقاول بمجرد تسلمه إشعاراً خطياً بذلك أن يقوم بنقل ممثله من موقع العمل بأسرع وقت ممكن ولا يستخدمه بعد ذلك في موقع العمل مرة أخرى وأن يعين بدلاً منه ممثلاً آخر يوافق عليه المهندس خلال أسبوع من تاريخ إخطاره ، وعلى هذا الممثل أن يتلقى بالنيابة عن المقاول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس أو معيته ، وفي حال عدم وجود بديل يتم توقيع الخصم المشار إليه بالملحق رقم ١ من الشروط الخاصة .

المادة رقم ١٤ : (مستخدمو المقاول)

أولاً : على المقاول - وبعد موافقة المهندس - تعين الأشخاص المناظر بهم شغل الوظائف الرئيسية ، وعلى المقاول أن يستخدم في الموقع والمكتب الفنى العدد الكافى من المهندسين والمساعدين التقنيين ذوى الخبرة والكفاءة في نطاق اختصاص كل منهم للقيام بتنفيذ الأعمال المناظرة بهم ويجوز في جميع الأحوال حصول المهندسين والقليين ذوى الخبرة أقل من عشر سنوات العاملين من قبل المقاول بالمشروع على الدورات التدريبية المتخصصة في مركز تدريب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البرى وكذلك العدد اللازم من العمال المهرة لتنفيذ الأعمال بشكل متقن وسلام.

ثانياً : للمهندس الحق في جميع الأحوال أن يعترض ويطلب من المقاول أن يسحب فوراً من موقع العمل أي شخص يستخدمه المقاول في تنفيذ الأعمال أو بأي شأن يتعلق بها إذا كان المهندس يرى أنه سبب السلوك أو غير كفء أو مهمل في أدائه واجباته، وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مرة ثانية بدون موافقة المهندس الخطية وعلى المقاول أن يستبدل بأسرع وقت ممكن أي شخص يجري سحبه على النحو المبين أعلاه بديل يوافق عليه المهندس.

ويجوز للمقاول أن يظلم لدى السلطة المختصة بالهيئة من قرار المهندس استبعاد أحد مماليه أو مستخدميه وعلى أن يلتزم بقرار الهيئة في هذا الشأن والذي ستقوم الهيئة بإخطار المقاول به خلال أسبوع من تاريخ النظم.



ص محمد حسني

(الشروط العامة)

مشروع أعمال الاترية لجور دببور على النيل المرحلة الثانية - (منطقة السابعة اسيوط)

المادة رقم ١٥ : (تحديد موقع الأعمال)

الطرف الثاني مسؤول عن تنفيذ الأعمال في مواقعها بصورة صحيحة وسلية وربطها بال نقاط الأصلية والخطوط والأبعاد والمناسبات الأساسية التي يقدمها إليه المهندس أو ممثله وإبلاغ المهندس عن أية فروقات يكون من شأنها تنفيذ الأعمال بصورة غير صحيحة، ويكون مسؤولاً عن تقديم سائر الأجهزة المساحية والأدوات واليد العاملة اللازمة في هذا الشأن، وعليه أن يصح أي خطأ يقع في هذا التنفيذ أو النقاط والخطوط والأبعاد والمناسبات على نفقة الخاصة حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحة أي من المعلومات التي قدمها إليه المهندس أو ممثله وذلك لتقصير المقاول في مراجعتها والتتأكد من صحتها.

المادة رقم ١٦ : (حماية الطريق)

على المقاول أن يقوم على نفقة الخاصة بتنفيذ كافة إجراءات الأمان والسلامة لموقع العمل نهاراً وليلاً وتقدم جميع لوازم الإزالة والحماية والمراقبة لجميع مشكلات الطريق والمنشاءات القائمة في موقع أعمال المشروع في الأرقلات والأماكن التي يحددها المهندس أو ممثله أو آية سلطة عامة وذلك لحماية الأعمال أو لضمان سلامة الجمهور ومستخدمي الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم ١٧ : (احتلاء المقاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة)


أولاً: المقاول مسؤول مسئولية كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الإسلام النهائي، وعليه أن يتتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد تقع بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر للأعمال التي تم تنفيذها، وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل أو الفيضان أو السيول أو الإعصار أو الحرب أو انفجار يحدث بسبب لغم أو آية مواد حربية فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول، وعلى حساب الهيئة بعد تقديم تقرير من المقاول والمهندس لإعتماده من الهيئة ، ويجوز للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العصبة طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه وابتدا فيه من قبل الهيئة.

ثانياً: المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة وحماية المرافق الموجودة بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو مياه أو صرف أو أي خطوط مرافق أخرى تابعة للهيئة أو تتبع جهات خارجية ويجب على المقاول التيسير اللازم مع الهيئة والجهات المعنية لحماية هذه الخدمات.

ويكون المقاول مسؤولاً عن كافة الخسائر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو الممتلكات من جراء أي تنفيذ للأعمال أو صيانتها بدون تنسق سبق مع الجهات المختصة والمهندسين.

المادة رقم ١٨ : (التأمين على المشروع)

أولاً: بما لا يتعارض مع ما ورد بأى من مستندات العقد فعلى المقاول تأمين وتعويض المالك ضد جميع ما ينتجد من خسارة أو ضرر بخلاف المخاطر المحتمل حدوثها بسبب القوة القاهرة المنصوص عليها بالمادة رقم (١٧) بهذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال المنجزة والموقعة والتجهيزات والمواد والمعدات المستخدمة من قبل المقاول ومقاولى الباطن بما لا يقل عن القيمة الكلية لإعادة الوضع إلى أصله بما في ذلك تكاليف الهدم وإزالة الأنقاض والأجور المهنية والربح، ويجب أن يكون هذا التأمين ماريًّا اعتباراً من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة إكمال الأعمال ليؤمن تعطيلية آية خسارة أو ضرر يكون المقاول مسؤولاً عنها أو تاجرين عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإسلام النهائي.



محمود حسنه

(الشروط العامة)

مشروع اعمال الاترية لمور دبروعه على النيل المرحلة الثانية - منطقة الصابعة اسيوط

ثانياً: على المقاول إستصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير على المقاول إستصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير والتي قد تحدث لأى من مهندسي المالك أو المقاول وتكون ناتجة من جراء تفزيذ الأعمال موضوع العقد بقيمة ١٠٠ ألف (مائة ألف جنيه) للشخص الواحد في الحادث الواحد.

ويجب أن يقوم المقاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد الحوادث للطرف الأول خلال ثلاثة أيام من تاريخ توقيع العقد على أن يبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة و حتى الأسلام الابتدائي للعملية ، وتم عمليات التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية وبالشروط التي يوفى عليها المالك والمهندسين، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للهيئة أن لا تقوم بصرف أول مستخلص حاري للمقاول إلا بعد تقديمها لها تلك الوثائق وتوقيع غرامة تعادل قيمة برليمة التأمين عن الفترة التي لم يشملها التأمين.

- على المقاول المستد للهيئة العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره () جنيه يقدر ٥ % عند توقيع العقد .

المادة رقم ١٩ : (الأثار والأشياء ذات القيمة وغيرها)

جميع الآثار والبقايا المتحجرة أو العملات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو المنشآت وغيرها من البقايا أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتصرف المالك أو الجهة الرسمية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع استخدام المقاول أو أي أشخاص آخر غيرهم من أن يقوموا بإزالة أو الإضرار بأى من هذه المكتشفات، وعلى المقاول عند إكتشافه أى من هذه الإكتشافات إخطار المهندس فوراً وتكون تحت سلوبية وحراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية.

وإذا عانى المقاول تأخيراً أو تكبد تكفة نتيجة امتثاله لتلك لتعليمات، فعلى المقاول أن يقوم بإخطار المهندس بذلك كتابة وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو البت بحق المقاول في أى تعريض زمني أو مادي مقابل هذا التأخير ويدون إلزام على المالك.

المادة رقم ٢٠ : (استخدام العمال)

المقاول مسئول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما يتضمنه قانون العمل والعمال وقانون التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين، كما يتلزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا طلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية الازمة أثناء تنفيذ الأعمال.

كذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحبلولة دون وقوع أي تصرف خارج عن القانون أو إثارة الشعب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة الأشخاص والمعتكفات المجاورة للعملية.



مكيح عاصم

(الشروط العامة)

مشروع اعمال الاترية لجور ديربورن على الفيل المرحلة الثانية - منطقة المساحة الضبوط

ويكون المقاول مسؤولاً عن الامتنال الكامل لقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والإحتياطات والشروط اللازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة، وتكون الأسعار المدرجة في هذا العقد شاملة لتقديم بكل الإحتياطات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو ممثله كل شفاعة تفصيلاً يبين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله وأى معلومات يطلبهها المهندس أو ممثله والمتعلقة بالعمال لم يمعنات التنفيذ.

المادة رقم ٤١: العواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمستندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لآخر لأية إختبارات قد يرى المهندس إجراءها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر. ولا يعنى فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس بأى حال المقاول من مسئلية في التأكيد من صلاحتها.

خطة ضمان الجودة: على المقاول تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمعتمدة من قبل المهندس للتتأكد من الالتزام بكافة التفاصيل المحددة في التعاقد، هذا ولن يعنى بالتزام المقاول بخطة ضمان الجودة من أي من ولจاته أو مسئولياته، ويقوم المقاول بتقديم كافة الإجراءات والمستندات التي توضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق للمهندس التفتيش على أي جزء من الخطة وطلب تبيين أي إجراء تصحيح.

فحص المواد: يجب الإلتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات واعتماد استعمالها بالموقع، وعلى المقاول أن يرفع من الموقع أي مواد أو أدوات لا يتم إعتماد استعمالها من قبل المهندس، ويمكن في أي وقت فحص المواد والأدوات التي يشتريها المقاول بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة بطلب من المهندس، ويتحمل المقاول أية نفقات أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك نقلها إلى/أو من أماكن الاختبار على أن يتم إجرائهما في الأماكن التالية:

-المعامل المركزية للهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمختبر الموقع أو كمراجعة لمعلم الموقع وتعد المعامل المركزية بالهيئة هي المرجع الوحيد لاختبارات تؤكد الحدقة.

ـية أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة بحدتها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل، المركزية للعينة إذا اقتضت الحاجة إلى ذلك.

وتعتبر نتائج مثل هذه الفحوصات المعملية نهائية وملزمة لطرف في العقد، وإذا قصر المقاول في إجراء الفحوصات المعملية المطلوبة ستقوم الهيئة بإجراء هذه الفحوصات وتحصيم النفقات كاملة مضافاً إليها ٢٥ % كمصاريف إدارية لصالح الهيئة.

(الشروع العام)

مشروع أعمال الاترية لجور ديرودة على النيل المرحلة الثانية - منطقة الصادقة اسيوط

المادة رقم ٦٢: (حق الدخول للموقع)

للملك أو المهنديس لو لأي شخص مخول من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجري فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والآلات اللازمة للأعمال، وعلى المقاول أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لممارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٣ : (فحص العمل قبل تغطته بأعمال أخرى، تالية)

أولاً: لا يجوز تغطية أي عمل أو حجبه عن النظر بدون موافقة المهندس لو ممثله، وعلى المقاول أن يتبع لفرصه اللازمة للمهندس أو لممثله لفحص وقياس أي عمل ستهجري تغطية أو حجبه عن النظر، وعلى المقاول عندما يكون مثل هذا العمل جاهاز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعارا خطيا بذلك للحضور لفحص وقياس الأعمال إلا إذا أعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المقاول بذلك.

ثانياً: على المقاول أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل فتحات فيها أو خللها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر، وعلى المقاول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السالق على نحو يرضي به المهندس.

الصادر رقم ٤٤: إزالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد

للملك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطيباً من وقت لآخر بما يلي:

إذالله آية مواد من الموقع يرى المهندس إنها ليست موافقة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

- الاستعاضة عن تلك المواد بمواد صالحة ومتاسبة.

إذلة أي عمل وإعادة تغليفه بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفًا للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي ! خطأ سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وفي حال تقصير المقاول فى تنفيذ أمر المهندس رغم بقى مخالفة المواد أو الأعمال بنتائج التجارب المعملية يحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجر اللازم لتنفيذ الأمر المشار إليه، على أن يتحمل المقاول جميع النفقات التي مستترقب على ذلك أو تتعلق به، ويحق المالك أن يرجع بتلك النفقات مضاعفاً إليها ٢٥ % على المقاول لو أن يخصمها من قيمة مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة النعم له.

المادة رقم ٢٥ : (إيقاف العمل)

يجب على المقاول إذا لزم الأمر وبناءً على أمر خطى من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المقاول إثبات فدراة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضرورياً، ولا يتحمل المالك التكاليف الناتجة عن الإيقاف.

(الشروط العامة)

مشروع أعمال الاترية لجور بيروت على النيل المرحلة الثانية - منطقة السابعة اسيوط

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب برجع للمقاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتم دراسة طلب المقاول إضافة مدة مماثلة لمدة الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني للتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائيا في هذا الخصوص.

المادة رقم ٢٦ : (بدء وإنتهاء الأعمال)

يجب على المقاول أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع كلياً أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة ويبدون تأخير والإنتهاء من تنفيذها وفقاً للمدد المحددة ببرنامج العمل المعتمد من الهيئة. وعند تقدير أى تمديد لوقت الإنتهاء من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحساب تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استحداثها بناءً على أي أمر قام بإصداره وتم اعتباره من الهيئة، كما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار مدد توقف الأعمال نتيجة سوء الأحوال الجوية المتئلة في الأمطار الغزيرة والشبور الكثيفة والسيول وغيرها من الظروف القاهرة وذلك كله بناءً على تقرير فني للاعتماد من السلطة المختصة.

المادة رقم ٢٧ : (استلام الموقع وحاته)

أولاً ياستثناء ما قد ينص عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي ستسلم للمقاول من وقت لآخر والترتيب الذي ستلّم بموجبه هذه الأجزاء ومع التقيد بأى مطلب وارد بالعقد بالنسبة للترتيب الذي سيجري بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسليم الموقع للمقاول كلياً أو جزئياً مع أمر المهندس الخطى بالبده في الأعمال وفقاً للطريق العذر المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقاً للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط، وفي حالة إستلام الموقع جزئياً فعلى المقاول برمجة أعماله وتعديل برنامجه الزمني بحيث يتم البده بالأعمال في الأجزاء المسلمة له أو بمقتضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم بتقديمها إلى المهندس وتقبل منه بموجب إشعار خطى. وعلى المالك وحسب قدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يمكن المقاول من الاستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول ويعتمدها المهندس.


ثانياً ياستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالمشروع إلى لرض تتجاوز حدود الموقع فعلية أن يحصل عليهما على نفقة الخاصة.

ثالثاً : على المقاول أن يجهز على نفقة الخاصة سياجات مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال.

رابعاً يعتبر أجزاء الموقع المسلمة للمقاول في حيازته لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسؤولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذه كافة الاحتياطات وعوامل السلامة الازمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨ : (غرامات التأخير والأضرار الناتجة عنه)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليميه في المواعيد المحددة بشرط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير تطبيقاً للقانون رقم ١٤٢ لسنة ٢٠١٨ ، كما لا يتم صرف فروق اسعار عن اية اعمال تأخر



(الشروط العامة)

مشروع أعمال الاترية لمحور ديربورن على النيل المرحلة الثانية - منطقة الماجدة (اسيوط)

المقاول في تفديها طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع ، هذا وتحصل المقاول أتعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خصوص المقاول للغرامة ، وتحسب هذه الأتعاب على أساس ما يقضى به عقد المهندس مع الهيئة وتعديلاته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

ولهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في الحالات الآتية :

أ- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطاً في سيره أو وقه كلياً لدرجة يرى معها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنتهاءه.

ب- إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تعاقد لتنفيذ من الباطن بدون إذن خطى سابق من صاحب العمل.

ج- إذا أخل المقاول بأي شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم اقضاء خمسة عشر يوماً على اخطاره كتابة بإجراء هذا الإصلاح .

د- إذا أفلس المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبت إعساره أو صدر أمر بوضمه تحت الحراسة أو إذا كان المقاول شركة تمت تصفيتها.


ويكون سحب العمل من المقاول بإخطار كتابي دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية أو خلافها. ويحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عليه أن يحجز على المواد والألات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون ان يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره دون ان يكون مستولاً عن أي تلف أو نقص يلحق بهما من جراء هذا الاستعمال كما يحق للمالك أن يسدل الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى مهما كانت الأسعار والتكليف وأن يرجع على المقاول بجميع مالكته من خسائر أو أضرار من جراء سحب العمل وإذا لم يكف الضمان النهائي لتفعيل ذلك الخسائر والأضرار فيجب على المقاول أن يدفع لصاحب العمل بناء على طلبه مقدار الفرق المترتب بذمة المقاول ويحق لصاحب العمل في حال امتناع المقاول عن دفع هذا الفرق رغم اخطاره كتابة أن يبيع تلك المواد والمعدات والألات المحجوزة كما يحق له اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة لاستيفاء حقه قبل المقاول.

المادة رقم ٢٩ : (الاستلام البدائي والنهائي «الحساب الخاتمي»)

الاستلام البدائي :

عند إستلام الأعمال يقوم المالك والمهندس أو من بنيوب عنهم بمعاينة الأعمال واستلامها إستلاماً لبدائياً بحضور المقاول أو متدربه المفوض وبحضور محضر عن عملية الإستلام البدائي من جهة نسخ حسب الحاجة ويتسلم المقاول نسخة منه ، هذا ويتم توفير محملات المشروع حتى تاريخ استكمال جميع لإجراءات الاستلام البدائي.

وإذا كان الإستلام قد تم بدون حضور المقاول رغم إخطاره كتابياً يتم إثبات الغياب في المحضر ، وإذا ثبنت من المعاينة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب اعتبار تاريخ إشعار المقاول للمالك بإستعداده للإستلام موعداً لاتمام إنجاز العمل وبده فترة الضمان ، وإذا ظهر من المعاينة أن الأعمال لم تتم على الوجه الأكمل فيثبت ذلك في المحضر ويوجل الإستلام لحين إتمام الأعمال المطلوب تنفيذها أو إصلاحها ويحضر المقاول بذلك.



محمد مصطفى



(الشروط العامة)

مشروع أعمال الاتصالات لجهاز مترو الأنفاق المرحلة الثانية - منطقة السابعة إسيوط

تقوم لجنة الاستلام الابتدائي بتحقيق النتائج المعملية للعينات الماخوذة بمعرفتها وكذا الاختبارات التي تمت أثناء التنفيذ وفقاً للكود المصري ويتم الالتزام بما جاء في تقرير اللجنة المعتمد من السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٣ بخصوص تقييم الأعمال الخرسانية لعمليات الطرق .

الحساب الختامي : بعد استلام الأعمال استلاماً ابتدائياً وقيام المقاول بتقديم ما يفيد سداده ما يستحق من تأمينات يتم تسوية الحساب الختامي، يقوم المالك بصرف النسبة الموجلة من قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً وبخصم من هذه القيمة ما يكون قد بقى من المبالغ التي سبق صرفها للمقاول على الحساب أو آية مبالغ أخرى مستحقة عليه.

- يتم صرف المستخلص الختامي بعد الانتهاء من إجراء الاختبارات المعملية وتحقيق النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ تقديم المنطقة .

الاستلام النهائي : قبل إنتهاء فترة الضمان بوقت مناسب، يقوم المقاول بإرسال إشعاراً خطياً إلى المالك أو من يمثله وإلى المهندس لتحديد موعداً للمعاينة تميضاً للإستلام النهائي، ومنى لسفرت هذه المعاينة عن مطابقة الأعمال للشروط والمواصفات يتم إستلامها نهائياً بموجب محضر يقوم المالك أو من ينوب عنه والمهندس أو من ينوب عنه بتحريره من هذه نسخ حسب الحاجة ويجري التوقيع عليه من قبل الطرفين أو من ينوب عنهم ويعطى للمقاول نسخة منه.

ولذا ظهر من المعاينة وجود نقص أو عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الإستلام الابتدائي يدخل الإستلام النهائي وتمتد بذلك فترة الضمان لحين إستكمال النقص أو إصلاح العيب أو الخلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحددها اللجنة ، فإذا إنتهت المدة دون أن ينفذ المقاول الإصلاحات المطلوبة للمالك حق إجراء الإصلاحات اللازمة على نفقة المقاول وتحت مسؤوليته وخصم قيمتها حسب التكلفة الفعلية مضائعاً إليها ٢٥ % مصروفات إدارية لصالح الهيئة من الضمان المقدم من المقاول لحسن التنفيذ.

- عند استلام الأعمال استلاماً نهائياً بعد انتهاء فترة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي المثبت لذلك يقوم المالك بالإفراج عن خطاب الضمان المقدم من المقاول والخاص بالتأمين النهائي .

المادة رقم ٣٠ : (فترة الضمان واصلاح العيوب)

مدة فترة ضمان جميع الأعمال سنة تبدأ من تاريخ الاستلام الابتدائي للأعمال وحتى الاستلام النهائي على أن يتم الاستلام الابتدائي بناء على محضر استلام معه بمعرفة المنطقة والشركة المنفذة والشركة المقرر لها إستكمال باقي الرصف واستئجار المشروع إن وجد .

وعلى المقاول أن يقوم بتنفيذ آية إصال إصلاح لو تعذر لو إعادة إنشاء أو تغير ما يظهر من عيوب حسبما يطلب منه المالك أو المهندس خطياً لثأر فترة الضمان أو عند الاستلام النهائي .

وعلى المقاول عند إنتهاء فترة الضمان أو بسرع وقت ممكن بعد إنتهاءها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن يكون هذا الإستلام وهي بحالة من الجونة والإلتزام برضي بها المالك ولاقل عن الحالة التي كانت عليها عند بدء فترة الضمان .

وفي حال إخال المقاول عن القيام بأي من الأعمال المبينة في هذه المادة والمطلوبة من قبل المالك أو المهندس للملك الحق في تقيد هذا العمل بمعرفته أو بواسطة مقاولين آخرين، ويستقطع من المقاول تكاليف العمل المذكور، وله أن يخصمهما من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول أو التي قد تصبح مستحقة الدفع له فيما بعد من

(الشروط العامة)

مشروع اعمال ائدية لجور دبروعه على التمهيل الموجلة النائية - منطقة الصابحة السبوعية

هذه العلية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٢٥ % مصاريف إدارية.

المادة رقم ٣١ : (التعديلات والإضافات والالغاءات)

أولاً: يقوم المقاول بتغيير أي تغير في الأعمال فور استلامه تعليمات بذلك التغير من المهندس واعتماده من الهيئة.

ثانياً: للمهندس بعد الحصول على موافقة الهيئة وفي حدود الصالحيات المخولة له إجراء أي تغير في شكل أو نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها ما قد يراه مناسباً، على الألا يؤدي هذا إلى تغير في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد و في حال موافقة الهيئة على تجاوز الكميات الفعلية لأي بند العقد المنصوص عليها بالعقد فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالعقد مهما بلغت تلك الكميات إلا في حال تطلب التغير استحداث بنود لا يوجد مثيل لها بقائمة كميات العقد فيما يتعلق تلك الكميات وذلك بحسب تفاصيل العقد.

والأسعار مدحوماً بمستندات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للعملة والمادة والمعدات وغيرهم من مصاريف إدارية وارياح بالطريقة التي يطلبها المهندس وتعتبر فحالت وأسعار العقد هي الأساس في التقييم والتراويب تعبيرياً لنص المادة رقم (٤٦) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

ثالثاً: على المقاول أن لا يجري أي تغير من التغيرات المشار إليها بدون أمر كتابي صادر من المهندس ومعتمد من الهيئة.

المادة رقم ٣٢ : (المعدات والأعمال المؤقتة والمواد)

أولاً: تعتبر المعدات والأعمال المؤقتة والمواد التي قام المقاول ب تقديمها وجلبها للموقع مخصصة كلها لإنشاء وإنعام الأعمال بهذا العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس ومعتمد من المالك أن ينقلها أو ينقل جزءاً منها من الموقع إلا إذا كان النقل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسمح للمهندس الإمتاع عن إعطاء الموافقة الكتابية لغير سبب معقول، ولين يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي مستخدمة في هذا المادة والتصريح بإستخدامها.

ثانياً: على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما تذكر من معدات الإنشاء والأعمال المؤقتة المتبقية وكل المواد غير المستعملة والتي قام بجلبها وتنظيف الموقع.

إن هذه المعدات والألات يجب أن تكون جاهزة بموقع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المعتمد، ولا تبين أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلة أخرى معتمدة تقوم بذلك العمل وبنفس الشروط، وإذا تختلف المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك استئجار معدات لاحتكمال العمل وخصم كامل قيمة هذه الإجراءات من مستحقات المقاول مضافاً إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

كفاية المعدات والمواد: يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد، ومطلوب من المقاول تحديد تواريخ وصولها الموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تقديمها طبقاً للمادة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتلقى مع

(الشروط العامة)

مشروع اعمال الاترية لدور دبروط على النيل الوصلة الثانية - منطقة الصادقة اسيوط

خطة عمله، وللمالك حق تطبيق الغرامات التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المقاول عن توفير هذه المعدات بالعدد والجودة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستدات العقد في المواعيد المحددة دون اعتراض من المقاول، ولا تعني تلك الغرامات المقاول من مسؤوليته أو من الغرامات الأخرى المذكورة في مستدات العقد عند تأخر الأعمال ، والمقاول مسؤول عن زيادة هذه المعدات وتأمين ما لم يرد ذكره منها وفقاً لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لازمة لتفعيلية أي تأخير في معدلات الإنجاز.

وتكون معدات الإنشاء والمواد والأعمال المطلوبة ومعدات الفل وكافه الأشياء من أي نوع المرمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للنوعية والسعنة والقوه والكميه وبالتصميم والإنشاء والتشغيل المحددين في التعاقد أو الازمة لتنفيذ بنود العمل وفقاً لأصول الصناعة.
ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والمواد وأى أشياء أخرى قام بتوريدها إلى الموقع ولحين انتهاء العقد، وإن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسئولة.

المادة رقم ٣٣ : (تقييم الأسعار)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة بند يلزم بمتداهها نتيجة أية مستجدات لم تكن منظورة عند إعداد مستدات العطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذها.

ومن أجل تقييم المهندس للثبات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي للثبات والأسعار مدعم بمستدات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للعملة والمواد والمعدات وغيرهم وبالطريقة التي يطلبها المهندس كما سيشمل التحليل التفصيلي أية تكاليف أخرى كالصاريف الإدارية والأرباح.

المادة رقم ٣٤ : (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبنية على أساس الكميات المعاد قياسها فتعتبر الكميات المذكورة بقائمة الكميات هي كميات تقديرية، وسوف يتم محاسبة المقاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً للثبات السعر المحدد لكل بند من بند الأعمال الموصفة بمستدات بارتفاعه أو النقصان وعلى المقاول تنفيذ الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وترتبط عليها الهيئة بما بلغت تلك الكميات دون مفاؤضة أو زيادة في سعر البند المحدد بالعقد بطبقاً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

المادة رقم ٣٥ : (طريقة القياس)

يجرى قياس الأعمال واقع للمخططات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواصفات الفنية وفقاً للمنفذ فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في أيها من مستدات العقد.
وللمهندس الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القياس وأن يقرر بمحضه قيمة العمل الذي تم إنجازه ، وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من الأعمال فعلى المقاول إرسال شخصاً مفوضاً

(الشروط العامة)

مشروع أعمال الاترية لدور بيروت على الفيل المرحلة الثانية - منطقة المصايف اسبرو

للإشتراك مع المهندس أو ممثله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منها.

المادة رقم ٣٦: شهادات الدفع الخارجية (المستخلصات)

١- تقوم الهيئة بصرف استحقاقات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة فنياً ومستوفاة بالحصر الجاري وحسب المستخلصات التي يصادق عليها المهندس ويتم الصرف تطبيقاً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٦ لسنة ٢٠١٨ على أن يتم صرف المستحقات بنظام التفع الألكتروني و على الشركة او المقاول التي يرأسها العطاء تقديم رقم الحساب الخاص بها و الذي سيتم التعامل على اسمه عند صرف المستحقات . ويتم تقديم المستخلص من ست نسخ إلى المهندس على التموذج المعتمد من الهيئة يوضح بالتفصيل المبالغ التي يرى المقاول نفسه مستحضاً لها ومصححوناً بالمستندات المؤيدة والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص بتقدم الأعمال خلال هذا الشهر ونفتر الحصر المعتمد من المهندس ونتائج التجارب المعملية . ويكون للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة أي مستخلص جاري قام بإصدارها المقاول وتتخفيض أو خصم قيمة أي من الأعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يقبلها المهندس وذلك كلما بعد موافقة قطاع التنفيذ والمناطق واعتماد السلطة المختصة .

ويكون للهيئة سلطة الحجز أو التعلية أو الخصم حسب الحالة من قيمة أي مستخلص جاري أيضاً إذا رأى أن المقاول لا يقوم بأي من مسؤولياته التالية التي تتضمن ولائق على:
-استكمال التجهيزات الموقعة بما في ذلك مكاتب وانتقالات المهندس ومعلم الموقع وتأمين الكوادر الفنية .

-التقصير في مداد إلتزمات العمال أو مقاولي الباطن .

-تقديم رسومات الورشة والعينات وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثائق العقد .

-تقديم أو إعادة تحديث البرنامج الزمني للتنفيذ شاملًا جداول التوريدات وجداول التدفقات النقدية طبقاً للمادة رقم ١٢ من هذه الشروط .


-تقديم التقارير الشهرية أو ملحقاتها .

-الالتزام بإجراءات السلامة والأمان وحماية الهيئة والنظافة .

-تقديم أو تجديد وثائق التأمين .

-القيد بأنظمة السلامة والمرور أثناء التنفيذ .

٢- تصرف للشركة التي يرسو عليها العطاء قيمة رسوم الكارتات والموازن المحددة بالائحة الشركة الوطنية لإنشاء وتنمية وادارة الطرق وطبقاً لما جاء بالقائمة الموحدة لأسعار الطرق .



مُرْجِعِي

(الشروط العامة)

مشروع اعمال الازترية لبورصة بيروت على النيل المرحلة الثانية - (منطقة الصابحة اسيوط)

المادة ٣٧ : (شهادات الدفع لتعريفات فوق الأسعار)

يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (٤٧) القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات رفعاً او خصاً بالنسبة للبنود المتغيرة او مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعيديه من تاريخ فتح المظاريف الفنية او الأسناد المباشر بحسب الأحوال ، مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتقى عليه الطرفان وذلك للعقود التي تكون مدة تنفيذها ستة أشهر فاكثر على أن يقوم المقاول في عطاء بتحديد المعاملات التي تمثل أوزان عناصر التكلفة للبنود الخاصة للتعديل وهي : الدولار وتبين اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات الضوابط والإجراءات المتبعة في هذا الشأن وعلاقة تغير الأسعار وشروطها تطبيقها

على المقاول تحديد معاملات عناصر التكلفة القابلة للتعديل وهي الدولار فقط ضمن عرضة الفني من واقع نشرة الارقام القياسية للأسعار الصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء او غيره من الجهات الأخرى المحايدة ، وعلى المقاول أيضا تقديم نشرة الأسعار المذكورة عاليه في نهاية كل ثلاثة أشهر من بدء التنفيذ.

يحاسب المقاول على التعديل في الأسعار رفعاً او خصاً بالنسبة للبنود المتغيرة او مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعيديه من تاريخ فتح المظاريف الفنية او الاستاد المباشر بحسب الأحوال مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليها الطرفان على أن يقوم المقاول بتحديد معاملات عناصر التكلفة لكل من العناصر الخاصة للتعديل طوال مدة تنفيذ العملية وطبقاً للبرنامج الزمني المقدم من المقاول مع عطاءه الفني .

في حالة عدم التزام المقاول بتقديم قائمة الأسعار المذكورة بالفترة السابقة او عدم التزامه بتقديم معاملات عناصر التكلفة ضمن المظروف الفني يتم استبعاد العطاء .
يحاسب المقاول على فروق الأسعار رفعاً او خصاً خلال سنتين يوماً على الأكثر من تاريخ تقديم المطالبة يتم خلالها مراجعة ومصرف تلك الفروق، ويجب احتساب اولوية المتعاقدين في ترتيب عطاء وذلك بعد تطبيق ذات المعادلة على باقي العطاءات الأخرى.

المادة ٣٨ : (المسؤولية عن إصلاح العيوب)

حتى تكون الأعمال ومستندات المقاول بالحالة التي يتطلبها العقد عند تاريخ انقضاء فترة الإخطار بالعيوب فيجب على المقاول القيام بإنكمال أي عمل لا يزال ناقضاً في التاريخ المحدد بشهادة الإسلام، وأن ينفذ كل العمل المطلوب لإصلاح العيوب أو التضرر وفقاً لما قد يخطر به من قبل المالك أو نيابة عنه وإذا أخفق المقاول في إصلاح أي عيب أو خلل خلال فترة الضمان جاز للمالك أو من ينفيه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيب أو الخلل ويجب إعطاء المقاول إخطاراً معقولاً بهذا التاريخ .
وإذا أخفق المقاول في إصلاح العيب أو الخلل عند هذا التاريخ، وكان هذا الإصلاح واجب التنفيذ على نفقة المقاول، جاز للمالك إصلاح العيب أو الخلل على حساب المقاول وأن يخصم تكاليفه من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول مضاف إليها ٢٥ % مصاريف أدارية .



(الشروط العامة)

مشروع أعمال الاترية لجور دببوره على النيل المرحلة الثانية - (منطقة الصادقة اسيوط)

المادة رقم ٣٩ : (المواد البيتمينية والسوالر)

يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتمينية والسوالر في حال وجود نقص في منتجات المواد البيتمينية والسوالر فإنه يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعاونة في تدبير تلك الاحتياجات بالقدر اللازم لإنجاز أعمال العقد في موعدها المحدد وفي حال فشل الطرف الأول وفيما بتدبير تلك الاحتياجات للطرف الثاني بقدر إمكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يتلزم بما يلي :


- ١- يموجب كتاب معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للبترول أو شركاتها التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكميات التي يحتاجها العمل فعلياً ويقوم الطرف الأول بمطابقة مسحويات الطرف الثاني بالكميات التي يتم تنفيذها فعلياً على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني سحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل وحده آلة أعباء مادية يحددها الطرف الأول لو قانونية تترتب على سحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل الموكلا إليه بموجب هذا العقد
٢. أن يسدد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقات الطرف الثاني قيمة مسحوياته من المواد البيتمينية والسوالر مقدماً التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الهيئة المصرية العامة للبترول وشركاتها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ آية مصروفات نقل أو أعباء مادية وقعت على الطرف الأول تغطية تلك الاحتياجات وتحملي الطرف الثاني مسؤولية عدم سحب الكميات التي طلبها الطرف الأول لصالحه من المواد البيتمينية والسوالر.
٣. إضافة إلى ما ينص عليه هذا العقد وشروطه من غرامات تأخير وجزاءات تقع على الطرف الثاني فإنه يتحمل الطرف الثاني آلة أعباء مادية أو قانونية تترتب على تأخير تنفيذ أعمال العقد بسبب يكون ناتج عن تناعسه في سحب المواد البيتمينية والسوالر الازمة لإنجاز أعمال العقد في موعدها حسب المدة المقررة للعقد والبرنامجه الزمني المعتمد من الطرف الأول ، وفى كل الاحوال فإن الطرف الثاني مسؤول مسؤوليه كاملة عن تغطية كافة احتياجاته وتنفيذ فى الموعد المحدد و البرامج الزمنية و الالتزام بمدة العقد .

المادة رقم ٤٠ : (الضرائب والرسوم)

يتلزم المقاول بسداد جميع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة وبنك طبقاً للقوانين السارية في الدولة، ويجب عليه وتحت مسؤوليته أن يقوم بتنديدها في آجالها المحددة ومقاديرها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص.

المادة رقم ٤١ : (تسجيل بيانات المقاول)

على المقاول (الشركة الملغفة) تسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية و عنوانه
www.Etenders.Gov.eg



محمود محمد عثمان

(المواصفات الفنية)

مشروع اعمال الاترية لجور دبروط على النيل المرحلة الثانية - (منطقة السابعة اسيوط)

المواصفات الفنية

أولاً : أحكام عامة

١. الأكواود والمواصفات

كما ورد بالشروط العامة قسم تتفق الأعمال الواردة بهذا العقد وفقاً لهذه المواصفات والإصدارات الأخيرة من الأكواود والمواصفات التالية والتي سيكون المقاول مسؤولاً عن تأمين نسخة أصلية كاملة من آخر إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن المرجعية للكود تكون في حدود المواصفات:

- الكود المصري لأعمال الطرق الحضرية والخلوية ، والكود المصري لميكانيكا التربية وتصميم وتنفيذ الأسفلت ، والكود المصري لتصميم وتنفيذ المشاهات الخرسانية (آخر إصدار).
- المواصفات القياسية الصادرة عن الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البرى (٩ مجلد)
- المواصفات القياسية المصرية (الهيئة العامة للمواصفات والجودة).
- مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO).
- بآية أكواود أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأكواود والمواصفات المنكورة عليه.

٢. الأسعار:-

يعتبر سعر العقد شاملًا لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومكاتب الإشراف وأجهزة الاتصال السلكية واللاسلكية والتغبيلات والتنظيمات المرورية وكافة الأعمال المرفقة والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساحية والتصميمات وجميع المواد والعملية والمعنيات والأدوات والمهام وكافة التسقيفات الازمة لحماية الخدمات الثالثة واستصدار التصاريح والموافقات من الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات اللازمة لتنفيذ الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك مسؤوليتها والحفاظ عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان وإلى أن يتم الاستلام النهائي للمشروع بالكامل كما يشمل سعر العقد كل ما ذكر بأى من مستندات العقد أنه على نفقة المقاول .
كما يتضمن سعر العقد كافة أنواع التلميذات والتمثيلات والضرائب بما في ذلك الضريبة المضافة المفروضة لمثل هذه التوعية من المشروع على .

٣. الإضافات والحذف والتعديلات في العمل:-

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإضافة تفاصيل معينة من العمل ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتحتقر هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته، وتحتفظ الهيئة بحقها - وبما يتنق مع شروط التعاقد - في إجراء أي تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في الكميات وتغيرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك للتغييرات في ميلول الطريق أو الإنشاءات أو تغير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً أو مرغوباً فيه، وهذه الزيادات أو التغييرات لا تتطلب العقد ولا تعفي من الضمان ويلتزم المقاول بقبول العمل بعد تغييره كما لو كان جزءاً من العقد الأصلي دون الرجوع على الهيئة بأية تعبيرات (العلاوات - فروق الأسعار) .



محمود مصطفى

(المواصفات الفنية)

مشروع أعمال الاترية لجسور ديربورن على النيل المرحلة الثانية - منطقة الصابعة أسيوط

٤. إزالة العوائق والإشادات والتخلص منها:-

على المقاول بعد التسويق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والهيئة أن يزيل جميع الآبار أو المرافق لو المنشآت خلسة أو عامة يستوجب إزالتها عن حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة نقلها مع نقل المخلفات إلى الأماكن التي تحددها الهيئة ويتم الاتفاق على أسعار البنود المستحدثة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والقائمة الموحدة عن إزالة أو ترحيل تلك العوائق بين المهندس والمقاول والهيئة.

٥. التنظيف النهائي:-

عند إنجاز العمل وقبل أن يتم القبول والدفع النهائي (الاستلام الابتدائي) يقوم المقاول على نفقة الخاصة بتهذيب الميدان وتنظيم الطريق والمتاحف المجاورة التي تغيرت معالمها أو شغلها بسبب العمل من جميع الأنقاض والمواد الزائدة والأعمال الشكلية المزروعة والمباني والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بألوانه في حالة مرتبة لائقة وبالصورة التي يوافق عليها المهندس.

٦. صلاحيات المهندس:-

تليكتنا لما ورد بالمادة رقم (٢) من الشروط العامة فإن المهندس بوصفة ممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل المنجز ومعدلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تفسير الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المقاول بصورة مقبولة.

٧. التقييد بالمواصفات والرسومات:-

○ المقاول مسؤول عن تقديم التصميمات الهندسية (قطاع طولي - سقط المدى) بكامل تفاصيلها على حسابه وللهيئة المراجعة والاعتماد وعليه تعين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وإبلاغ المهندس بآلية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في الرسومات أثناء التنفيذ.

○ على المقاول القيام بعمل الابحاث والتجارب التأكيدية الازمة للتحقق من جودة الاعمال المنفذة سبقاً ومطلوب استكمالها وإبلاغ المهندس بأوجه ملاحظاته وبيان الاختبارات التأكيدية والتحقق من كفاية القطاع الانشائي لمسؤوليته الكاملة عن جميع الاعمال وتقديم خطة ضبط الجودة.

○ على المقاول القيام بابحاث التربية التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في موقع الكباري والمرات السفلية والمناطق للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربية ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أي بحث التربية التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

○ على المقاول باستخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربية من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بابحاث التربية التأكيدية المطلوبة ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية وتحطيمات وإعداد التقارير الازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.



(المواصفات الفنية)

مشروع أعمال الاترية لمحور ديربورن على النيل المرحلة الثانية - منظمة المصايف الجديدة

في حالة ما إذا وجد المهندس أن المولد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المولد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أتت إلى عمل غير مقبول فعندما يجب إزالة العمل وإبدالها أو تصحيحها من قبل المقاول وعلى نفقته.

٨. تعاون المقاول:

من أجل تحقيق جهود العمل أو المقاولين المعتمدين مع جهود المهندس وتسهيل حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لترقيب برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد للتقييد.

٩. روبيرات الإنشاء والخطوط والمنسوب:

على المقاول إنشاء نقاط ثابتة حول المشروع محددة المنسوب والموقع على أن يتم ربطها بالشبكات المساحية (الأفقية ، الرأسية) الحديثة الموحدة المتاحة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة وإنشاء وتثبيت روبيرات ميزانية مؤقتة (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة) ، وعليه تقديم كروكي بهذه النقاط المرجعية للمهندس للإعتماد من الهيئة ، وعليه بالاشتراك مع المهندس في إعداد الميزانيات الإبتدائية والرفع المساحي لأجزاء المسار بالمساقط التي يقررها المهندس لضمان تفعيله مناطق التعرجات . والمقاول مسؤول عن تحديد وتحيط محور الطريق وعليه مراجعة جميع الترحوت التصميمية واعتمادها من الهيئة او من تكفله الهيئة . والقيام بتشكيل القطاعات الطولية والعرضية الإبتدائية وتحديد زوايا الانحراف المرصحة بالمسقط الأفقي وتحديد المحنوكات الأفقية والارتفاعات التصميمية .

و يتم وضع المنسوب التصميمي وتصنيف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع التوزيعي على مسارات مناسبة يقررها المهندس ، وسوف تمثل هذه القطاعات الأساس لحساب كميات الأصول التربيعية وطبقات الرصف ، ويتم إعتماد هذه القطاعات والميزانية الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل بدء في التنفيذ ، ويتم الاحتفاظ بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موقعه ومحترمه مع المهندس ، والمقاول ملزم بتغيير مهندسي المساحة والفنين اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وكذلك الأجهزة المساحية والبرامج (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والكتابية اللازمة . وعلى المقاول استلام الروبيرات من الاستشاري المصمم بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى المقاول استكمال وضع الروبرلا ، وتحديد الخطوط والميول ومناسب المقطع العلوي المتسلسل للمحور ونظام الربط وقتاً للتخليط العلم للموقع والإحداثيات المعطاة لإنشاء الكبارى والعبارات والإنشاءات والملحقات التي يراها ضرورية ، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جمع المعلومات المتعلقة بالخطوط والميول والمنسوب ، وهذه الروبيرات والعلامات تشكل ضوابط الموقع التي بها وبموجبهها يضع المقاول ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالأعمال المطلوبة . ولا يجوز للقيام بأى عمل قبل التنسق وموافقة المهندس على خطة المقاول لثبت هذه الروبيرات ، ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على جميع الروبيرات والعلامات وفي حالة العبث بها فعلى المقاول أن يعيد إنشاءها وتثبيتها على نفقته الخاصة .

١٠. التفاوت المسموح به في أعمال الإنشاءات والترافرمات

ما لم يتم النص على توصيف متغير لذلك فإن نسب التفاوت المسموح بها ستكون كالتالي :

- فرق الرأسية في خط الشاغل لا يزيد عن ٣ مم للخط ولو العمود برتفاع ٣ متر ولا يحسب لفرق تراكمياً في الحوائط التي ترتفع عن ٣ متر .



محمود عاصم



(المواصفات الفنية)


مشروع أعمال الاتروبة لدور ديروفا على النيل المرحلة الثانية - (منطقة السابعة اسيوط)

- فروقات الزوايا لا تزيد عن ± 10 ثانية.
- التروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن 1 مم لكل 3 متراً.
- فروقات قلل الترافرns المناسب لا تزيد عن $K \leq 127 \pm 4$ حيث K هي محىط الترافرns المسقة بالكيلو متراً، وفرق الإحداثيات لا يزيد عن 1 . $20000:1$.

١١. تحديد واختبار مصادر المواد

على المقاول تقديم عينات من المواد المزمع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ، وفي حالة توافر مواد محلية بالموقع طبيعية ناتج هزازات وتعى بالمواصفات الفنية والخصائص القياسية المطلوبة يمكن للمقاول تقديم العينات من تلك المواد المتاحة بالموقع للهيئة لإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتقديرها والهيئة الحق في الموافقة من عدمه دون اعتراض المقاول ، ويتحمل المقاول تكاليف إجراء الاختبارات أو التحاليل المطلوبة على هذه العينات طبقاً للمواصفات، وتحرجى على جميع المواد الاختبارات التي يقررها المهندس، ويتم لخذ العينات لإجراء الاختبارات بحضور المهندس وطبقاً للطرق القياسية، وتؤخذ العينات عادة من المواد الموردة للموقع، وإن رأى المهندس لأسباب عملية أو فنية أن تؤخذ العينات من مصادر التوريد فلا يمنع هذا من حق المهندس في رفض أي مواد يتم نقلها إلى الموقع وتكون غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تقديم عينات من المواد التي سيتم استخدامها قبل البدء في تنفيذ الأعمال بوقت كافٍ وبكمية متناسبة بما يسمح بإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتشمل ذلك وأسعار بند الأعمال المختلفة تكاليف إجراء هذه الاختبارات قبل البدء في أصل الرصف يجب على المقاول إجراء الاختبارات الآتية كحد أدنى على مواد الرصف المزمع استخدامها:

- ١- تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والكتافة للتربة (تجربة بروكتور) وتحديد أفضل محتوى للمياه والمقابل لأقصى كثافة وكذلك لمواد طبقة التأسيس والأسان.
- ٢- تحديد نسبة تحمل كاليفورنيا (CBR) لعينات التربة المدموكة في الموقع ومواد الأسان.
- ٣- التحليل المنخلي للركام المستخدم في طبقات الأسان والبلاطات الخرسانية.
- ٤- تحديد نسبة التأكل للمواد الصلبة (لوس أنجلوس) المستخدمة في الأسان والطبقات الأسفلية والبلاطات الخرسانية وكافة الاختبارات الأساسية الأخرى كالتدريج والوزن النوعي والإمتصاص .. الخ.
- ٥- تصميم الخلطة الأساسية لطبقات الرابطة والسطحية حسب ما سيعبر عنه في هذه المواصفات.
- ٦- عمل معايرة لجميع المعدات المستخدمة من خلاطات إسمنتية وخرسانية وموازين ومعدات مساحية ، يجب تقديم نتائج هذه الاختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بعدة كثافات لاعتمادها من المهندس قبل البدء في تنفيذ الأعمال لتحديد مساحية المواد وإقرار نسب الخلط والدمك وإعطاء التعليمات الخاصة بالتشغيل والتي يتم تحديدها على ضوء نتائج الاختبارات على القطاع التجاري خارج أو داخل منطقة العمل بالطريق وبطول لا يقل عن 100 م، وعلى المقاول التحقق من السماكات الإقراضية لطبقات الرصف الموجودة بالرسومات، علناً بأن جميع هذه الاختبارات يجب أن تتم في معمل الموقع أو في أحد المعامل المعتمدة التي يوافق عليها المهندس وعلى نفقة المقاول إذا لم يكن قد تم تجهيز معمل الموقع بعد وكتلك تعتبر تكلفة إعداد وتجهيز القطاع التجاري محمل على بند العقد، وللمهندس الحق في إجراء آية اختبارات أخرى برهاناً لازمة أو آية لاختبارات تأكيدية وذلك على نفقة المقاول.



(المواصفات الفنية)

مشروع أعمال الاترية لجور دبروط على النيل المرحلة الثانية - (منطقة المساحة اسيوط)

١٢. الصيانة خلال الإنشاء:-

على المقاول الحفاظ على الموقع وكافة مشتملاته والذى أصبح فى حوزته بموجب محضر استلام الموقع وكذلك صيانته كافلة الأعمال المنجزة خلال فترة الإنشاء وحتى الاستلام النهائي للمشروع، ويجب إجراء هذه الصيانة بمعدات وأيدي عاملة كافية بهدف المحافظة على العمل المنجز من طرق وإنشاءات فى حالة مرضية فى جميع الأوقات. جميع تكاليف أعمال الصيانة خلال الإنشاء وقبل قبول المشروع يجب أن تدخل في لسعر وحدات العطاء بشأن بنود الدفع المختلفة في جدول الكميات ولن ينفع إلى المقاول أي مبلغ إضافي عن هذه الأعمال.

١٣. لوحة المشروع

خلال أسبوعين من تاريخ أمر الإمساك على المقاول إعداد وتبييت عدد (٢) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عند بداية الموقع وعند نهاية بالإتجاه السعكى وبالمواقع التي تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندسين والمقاول وتاريخ بدء العمل ونهاية التنفيذ وتكون مزودة في حال رأت الهيئة ضرورة لذلك بلوحة البكترونية للحد التلازلى للأليام المتبقية وكافة البيانات الأخرى وفقاً لتصميم الإعلان الذى ستقوم بإاعداده وزارة النقل والمطلوب الحصول عليه من الهيئة قبل التصريح ، وعلى المقاول الحصول على موافقة الهيئة والجهات المعنية قبل تبيتها، كما يتلزم بإنزالها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس.

١٤. المعدات

على المقاول تقديم كشف بالمعدات والألات المملوكة للشركة مبيناً به:

- نوع ووظيفة المعدة ونمونجها وعدد كل منها لثاء التنفيذ.
- كفاءة المعدة وستة لصنع وحالتها الراهنة.
- التاريخ المترقب لتوارد المعدات بتواءها المختلفة بالموقع وفقاً لخطبة عمل المقاول.

وعلى المقاول استبعاد أي معدة فوراً من موقع العمل يرى جهاز الإشراف بالهيئة أنها غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال.

١٥. أعمال السلامة والأمان أثناء التنفيذ:-

في نطاق التفاصيل والمواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق مفتوحة للمرور يجب على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات الأمينة الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يتلزم بكلمة التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختصة. وعلى المقاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة لثاء التنفيذ والمتضمن عليها في الشروط الخاصة ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة ويجب أن تتوافر العلامات المرورية بالعدد المطلوب لدى المقاول كحد أدنى وفقاً للنماذج القائمة المعتمدة ويجب على المقاول أن يضع في جميع الأحوال الحواجز واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكثيفة التي تكفل عدم وقوع حوادث لمستخدمي الطريق أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن للاعتماد من المهندس وجهاز المرور لخاصة دون أي مسؤولية على الهيئة ، وعليه وضع سياج حول الحفر للسلامة وعلى أن تزود القوائم باعلام حمراء نهازاً ونكون الأسيجة والإشارة الليلية عبارة عن أضواء كهربائية فردية سفراه في صور وفي ذلك لبيان أماكن الحفر والأماكن الأخرى الخطيرة التي فيه تشون مواد وذلك لثناء الليل من الغروب وحتى صباح اليوم التالي.



(المواصفات الفنية)

مشروع أعمال الازمة لجسور ديربورن على النيل المرحلة الثانية - (منطقة السابعة اسيوط)

كما يتم وضع إشارة "صل يشتعلون" على حامل ثلاثي قبل التطبيق بموقع العمل مختلفة وتنبيه سياج حمائية مع لوحة تحذير مدهونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التفتيش المفتوحة. كذلك يتم استخدام أضواء مفراء متقطعة (وميضية) بحيث تبين الحواجز المستخدمة لإرشاد السير في الطريق المغلقة جزئياً وذلك على درجات بحيث توجه السير بسهولة وبمسافات تدريجية، ويجب أن تضاء هذه الحواجزثناء الليل بضوء آخر عادي مع أضواء وميضية على جانب خط السير وذلك للتنبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحواجز دون استعمال شووه المسوارة كما يجب أن تضاء حواجز المزور المستخدمة في إغلاق الطريق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه السير فيجب أن يتم على مرحلتين (نصفين) لتجنب إيقاف حركة المرور، فلن تعذر ذلك فعلى المقاول قبل الميلادرة فيه وبالاتفاق مع المهندس وجهاز المرور المختصة إنشاء طريق مؤقت صالح للسير باستمرار طيلة مدة قطع الطريق، وإن يتم القطع في أقل الأوقات إزدحامًا بحركة المرور، أما في المناطق التي تشهد فيها حركة المرور فيتم القطع خلال الليل.

وعلى المقاول أن يضع في جميع الأحوال الأسباب واللافتات والإشارات الصوتية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن للأعتماد من جهاز الاتصال وجهات المرور المختصة دون أي مسوقة على الهيئة ، وعلى المقاول أن يبعد الحلة لأصلها بسرع وقت ممكن بعد الإنتهاء من الأعمال.

١٦. المسؤولية عن المرافق والخدمات

المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن كافة الأعمال الموجودة بمنطقة العملية وحماية المرافق وخطوط الخدمات في الموقع التي تكون فيه عملية قريبة من هذه المرافق وعلى نفقته، ويشمل ذلك خدمات القوات المسلحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو السوارد المعدية التابعة لوزارة البرى أو أية مراقب أخرى قد يؤدي الإضرار بها إلى تكبد الكثير من النفقة أو الخسارة أو الإزعاج، ولا يجوز بهذه العمل إلا بعد إجراء جميع ترتيبات اللازمة لإنشائها أو حمايتها أو ترحيلها وفقاً لمواسفات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المهندس.

وعلى المقاول التنسيق وتبسيطات من الهيئة والتعاون مع أصحاب أية خطوط مراقب قائمة (أرضية أو هوائية أو بترول أو غاز....الخ) للحصول على التصاريح الازمة في عمليات إزالتها أو ترحيلها أو إعادة ترتيبها من أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتخلص من الإزعاج في أصال إحداد الترتيب إلى أدنى حد وال Giulola دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تؤديها هذه المرافق وكذلك الترتيبات مع مديرية المساحة لاستكمال أعمال نزع الملكية، ويعتبر دور الهيئة على إصدار خطط التوجيه لهذه الجهات، وتكييف الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المرافق أو المنشآت تكون على نفقة الهيئة مالم يكن المقاول متسبيباً في إتلاف أي من تلك المرافق أو المنشآت.

وفي حالة توقف خدمات المرافق نتيجة لكسر طارئ أو نتيجة لانكشافها أو زوال ركائزها، فعلى المقاول أن يبادر ببلاغ الجهة المختصة والتعاون معها في إعادة الخدمة، وفي حالة توقف خدمات أحد المرافق العامة الحضرية فيجب أن تظل أصل الإصلاح متواصلة وعلى نفقة المقاول حتى إعادة الخدمة

(المواصفات الفنية)

مشروع اعمال الاقترية لمحور دبروطة على النيل الموجهة الثانية - (منطقة السايدة اسيوط)

١٧. حماية الممتلكات القائمة والموقع الطبيعية

المقاول مسؤول مسئولية كاملة عن المحافظة على الممتلكات والموقع الطبيعية واعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعليه أن يحفظ بكل عناية - من العبث أو الضرر جميع علامات حدود الأرضي وعلامات حدود الأملك إلى أن يشاهدها المهندس أو يأخذ علما بمواعدها، ولا يجوز لمناول رفعها من أمكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.

ويكون المقاول مسؤولاً مسئولية كاملة عن كل ضرر أو أذى يحصل للممتلكات من أي سنة كانت في أثناء تنفيذ العمل من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في كيفية أو طريقة تنفيذ العمل أو في أي وقت بسبب لى عيب في العمل أو المواد، ولا يغنى من هذه المسئولية إلا بعد إنجاز المشروع وقوله.

عذ حدوث أي ضرر أو أذى بالممتلكات العامة أو الخلاصة بسبب أو من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المقاول، فعلى المقاول أن يقوم وعلى نفقة الخاصة بإعادة هذه الممتلكات إلى حالة مماثلة أو معادلة لتلك التي كانت عليها قبل إلحاق ذلك الضرر أو الأذى بها، وذلك بأن يقوم بإصلاحها أو إحلال بيتها من جديد، أو أن يعرض صاحبها عن هذا الضرر أو الأذى بصورة مقنعة.

١٨. التجهيزات الموقعة

فيما يخص التجهيزات الموقعة الخاصة بالمقاول وتجهيزات المكاتب الخاصة بممثل الملك والمهندسين وجهاز المشرف ومعمل الموقع وتجهيزاته والمركبات فيتم الرجوع فيها إلى البند الخاص بها في الشروط الخاصة من مستندات العقد.

١٩. تقديم المقاول للاعتماد من الهيئة

تتضمن التقييمات كافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمواد ورسومات الورشة التفصيلية وإثابة أعمال تصميمية (إن وجد) بما في ذلك الصياغات التفصيلية وكذلك إعداد الرسومات حسب المنفذ وأدلة التشغيل لآليات أحصاره موردة والعينات ونتائج الاختبارات والتقارير الشهرية والخورية والصور وأفلام الفيديو الخاصة بتوثيق المشروع لراحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وإثابة معلومات أخرى تتعلق جزأً من الأعمال أو تكون لازمة لاستكمال الأعمال.

وعلى المقاول تقديم أسلوب التنفيذ لكل بند واعتماده من المنطقة للمشرفة قبل البدء في العمل لكل بند على حدى ويشمل المعدات والأفراد وخطة الجردة وتأمين السلامة.

تقام كافة التقييمات بالعدد المطلوب معتمدة ومحكومة من المقاول على أن تكون مصالحة لتسانج للتسليم المرافق عليها من قبل المهندس، على المقاول خلال ٢٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل إعداد قائمة بهذه التقييمات ومواعيدها والتي يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.

٢٠. رسومات الورشة التفصيلية

على المقاول توفير مكتب قلن استشاري مع فريق فني متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية اللازمة لبيان الأبعاد والتفاصيل التنفيذية لعناصر العمل المختلفة بالطرق والأصول الصناعية والإنشاءات وتفاصيل قوله الإنشاء وتقييمها للمهندس للمراجعة والإعتماد وفقاً للمواعيد التي يتم تحديدها في برنامج العمل المفصل لآخر في الإعتبار فترات المراجعة.



(المواصفات الفنية)

مشروع أعمال الاترية لمحور دبروط على النيل المرحلة الثانية - (منطقة الصابحة الجديدة)

ويقوم المقاول بتقديم عدد ٣ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والإعتماد، والذي بدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوماً من تاريخ استلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة لرسومات مؤشرًا عليها بالرفض أو التصحيح فعلى المقاول خلال ٥ أيام عمل التصحيح اللازم وإعادة تسليمها للإعتماد، وعلى المقاول إظهار تاريخ التسليم الأصلي وناري خ اعاته للتصحيح من قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسليم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مؤشرًا عليها (بالقبول) أو (القبول مع استثناء الملاحظات) فيمكن للمقاول العمل بموجتها مع استثناء هذه الملاحظات أثناء التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيح الرسومات ومن ثم تقديم ٣ نسخ من الرسومات للهيئة المختصة، هذا ولا تغفل مراجعة المهندس المقاول من مسؤولية عن أية أخطاء أو حذف لو اختلف يرد رسومات لورقة التفصيلية عن ما هو موجود بمستندات العقد، كما يتحمل المقاول مسؤولية التأخير الناتج عن تكرار إعادة الرسومات للتصحيح.

٢١. المعدات والمواد المشونة بالموقع

جميع المعدات والمواد المشونة والأدوات والمهمات المخزنة والأكشاك المزدقة وإنقاج الخلاملات وغيرها الموجودة بموقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتمأخذ موافقة عليها يجب إستعمالها كلها في الأعمال الخالية بالمشروع، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعيداً عن موقع العمل بدون تصريح كتابي من المهندس.



(المواصفات الفنية)

مشروع أعمال الاترية لمحور دبروطا على النيل المرحلة الثانية - (منطقة المساحة اسيوط)

ثانياً: المواصفات الفنية لأعمال الطرق



(المواصفات الفنية)

مشروع اعمال الازمة لمحور ديربورن على النيل المرحلة الثانية - (منطقة المساحة اسموتو)

الباب الأول الأعمال الأولية

تحضير الأعمال الأولية الأعمال المطلوبة لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وإعداد الكاشف الموقعة للقاول والمهندسين وإنشاء وتجهيز الورش والمخازن وتركيب الخلاطات وتزويد الموقع بكافة التجهيزات وإخلاء موقع التنفيذ من أية عوائق وترحيل للخدمات القائمة والمتقدمة بأعمال التنفيذ وإزالة الموجودات وعمل كافة التسويات اللازمة بهذا الخصوص مع أصحاب الخدمات والجهات المعنية والتتنسيق مع الجهات الأمنية والمرور لاستئصال التصاريح المتعلقة بتسليم الموقع والبدء في التنفيذ، كذلك تحضير الأعمال الأولية تنظيف وتطهير التحويلات المؤقتة وتنقية الجسات التأكيدية وكل ما يلزم لبدء العمل دون عوائق، وفيما يلي توضيف العمل ومتطلبات الإنشاء وطريقة القياس والدفع لتنفيذ الأعمال.

١.١ إعداد وتجهيز الموقع

• وصف العمل

تشمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذي يشمل إنشاء المكاتب الموقعة لمسئولي الملك والمهندسين والقاول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط (الخرسنة والأسفلت) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز معمل الموقع وتلبين الإستراحة والمركبات بالتفصيل الوارد بالشروط الخاصة، وكذلك تسوية وتنسيق المكان، والتزويد بالمياه والكهرباء والإتارة والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات الصحية والإسعافات الأولية، وتلبين معدات إطفاء الحريق بإستخدام ملفيات لا تقل سعتها عن ٥.٤ كجم تعلق على حوالن المكاتب والمخازن بأسلاك بارزة بالعدد وبالتزامن الذي يتعين للمهندسين كما تتضمن أعمال التجهيز إعداد وتنبيت لافتات المشروع (عدد ٢) بمواصفات الموضحة بملحق هذا المجلد وتلبين الحراسة لكافة التجهيزات الموقعة والمعدات خلال فترات العمل وليلاً وتلبين وسيلة طرق مؤقتة لزوم حركة النحوں من وإلى مواقع العمل المختلفة وكذلك الكيلات المتاخمة للطريق والتي تتاثر مداخلها بأعمال التنفيذ، وتلبين المركبات لانتقلات مسئولي الملك وأفراد جهاز الإشراف، وتلبين موقع لانتظار السيارات تكون مطلة ولعدد كافٍ من السيارات كما هو محدد بالشروط الخاصة، والقاول مستوفٍ عن الحصول على الأرضي الازمة لمعنى هذه التجهيزات.

ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بالعقد إعداد وتقديم مخطط عام (Layout) يتضمن كافة التجهيزات الموقعة والسوق المقترن لإعتماد من المهندس والبيئة قبل التنفيذ.

وقبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال المدد المحددة بمستندات العقد، وبعد الانتهاء من الأعمال يجب إزالة محطات الخلط وأية مبانٍ أو أسوار أو منشآت مؤقتة غير ضرورية لاستمرار بقائها بموقع العمل وفقاً لعلم يراه المهندس ورد الشئ لأصله وإخلاء طرف المقاول من صاحب الأرض العقام عليها التجهيزات، وتزول ملكية كافة التجهيزات الموقعة للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسليم المشروع إذا لم يذكر خلاف ذلك بالشروط الخاصة ، وعلى أن تكون كافة التجهيزات التي تزول ملكيتها للبيئة بحالة ممتازة وباعتماد المهندس والبيئة أو من ينوب عنها.

• القياس والقطع

لا يتم المحاسبة عن هذا البند باعتباره محسلاً علىباقي بند المشروع.



(المواصفات الفنية)

مشروع أعمال الاتربة لمحور بيروت على النيل المرحلة الثانية - (منطقة المصايف الجديدة)

١.٢ تنظيف وتطهير مسار الطريق

* وصف العمل

يشتمل هذا العمل تنظيف وإزالة الحشائش والأشجار والجذور ورفع والتخلص من جميع النباتات الأشجار والمزروعات والمخلفات داخل حدود الطرق والطرق بمناطق التقاطعات وموقع جلب المواد بحسب إنشاء الأشياء المقرر الإبقاء عليها أو رفعها وفقاً لأحكام البنود الأخرى من هذه المواصفات، ويجب على المقاول وقائية جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التسوية لثناء عمليات التنظيف والتطهير.

* متطلبات الإنشاء

على المقاول أن يضع حدود الإنشاء ويحدد المهندس المشرف جميع الأشجار وغيرها من الأشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالة جميع جذور الأشجار وبعمق لا يقل عن ٥٠ سم تحت سطح التسوية وكذلك كفة العائق البازرة غير المقرر الإبقاء عليها أو تلك التي لم تصلها قوائم الكميات يجب أن تزال أو تقطع ويتم ردم الحفر الناتجة من اقتلاع بذاتها الجذوع والحفر التي ترفع منها العوائق بمقدار ردم ملائمة أو الرمل النظيف وذلك للسبة دمك لا تقل عن ٩٥% من السبيكة كلية مع نقل المخلفات إلى القلب العمومية دون أدنى مسؤولية على الهيئة.

بعد ذلك يتم إعداد وتجهيز السطح لاستقبال طبقات الرمم التالية أو طبقات الأسماں وفقاً للنسبة التصميمية، وذلك من خلال حرق المبقة (العلوية) تجهيز القرمة (بساكة لا تقل عن ٢٠ سم مع الرش والتسوية والدمك حتى نسبة ٩٥% من الصفي كثافة كلية ولذا في الاعتبار إجراء الاختبارات اللازمة واستبدال أي مادة غير ملائمة.

* القياس والدفع

• يتم المحاسبة هندسياً


١.٣ إنشاء تحويلات مؤقتة

* وصف العمل

وفقاً ما تتطلبها حاجة العمل لتحويل أو تعديل حركة السير المرورية في بداية القطاع أو ثنايته أو عند الانقاء مع الطرق الفرعية يتم إنشاء تحويلات مؤقتة و تلك وفق قطاع الرصف الخاص بالتحويلات المبين برسومات المشروع وتوجيهات المهندس.

* متطلبات الإنشاء

يتم تنفيذ هذه التحويلات طبقاً لما ورد تفصيلاً بالشروط الخاصة (التنظيمات المرورية) و دليل وسائل التحكم المروري الصادر عام ٢٠٠٦ عن الهيئة، ويجب سياسة هذه التحويلات وعمل التجهيزات المضروبة بمنطق العمل لتؤمن المرور عليها بسلامة الالتفاف والحواجز الخرسانية المتنقلة والمتصلة بعضها بعض لضمان ثباتها وتزويدها بجميع عناصر السلامة من علامات الإرشاد والخطر والإمساء لهاً وكفة التجهيزات التي من شأنها ضمان سلامة مستخدمي الطريق وأقصى العمل.




(المواصفات الفنية)

مشروع أعمال الاترية لخور ديرود على النيل المرحلة الثانية - (منطقة الصابعة اسيوط)

وعلى المقاول تجهيز مخطط تنفيذى للتحويلة لكل منطقة عمل يتضمن كافة عوامل السلامة المقترن بستخدامها لتحويل العرور يتم تقديمها للمهندس للمراجعة قبل تقديمها للإعتماد من قبل الجهات الأمنية والمرورية المختصة

* **القياس والدفع**

لا يتم التحاسبة عن هذا البند باعتباره محلاً على باقى بنود المشروع



مُهندس مصطفى



(المواصفات الفنية)

مشروع أعمال الاترية لمحور ديربورن على النيل المرحلة الثانية - (منطقة المصايف الجديدة)

الباب الثاني للأعمال التراثية

١.٢ أعمال الحفر

* وصف العمل

هذا العمل يتكون من الحفر والتسوية بالطريق ويشمل حفر وإزالة المواد الغير ملائمة التي قد تكون أسفل الجسر مثل (رمel الكلين - المواد ذات التصنيف ٦١ أو ٧١ بتصنيف الأشتر) - المواد غير المستقرة التي لا يمكن نكها حتى الكثافة المحددة عند الحد الأدنى لمحتوى الرطوبة - المواد الرطبة للحد الذي لا يمكن معه نكها والتي لا تسمح لها الأحوال الجوية بالبقاء مثل السبخة) ويتضمن حفر المجاري المائية ومواقيف الانتظار والتقاطعات والمداخل واستدارة الميول والمسلط تحت التلال طبقاً للمناسيب التصميمية والمعايير والأبعاد بالرسومات وتعليمات المهندس.



عندما لا تكفي كميات المواد الملازمة الناتجة من الحفر بالطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد أضفاف بالحفر في المثارب التي يوافق عليها المهندس ولا تستخدم أية مواد نتيجة من المثارب في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتبين بالحساب أن جميع مواد الحفر الناتج من القطاع بطول ٥٠٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر ، ويمكن استبدال المثارب إذا وجد المهندس أن الحالة تبي بأخذ أثربة من توسيع مناطق الحفر .

* البنود:

- حفر في تربة عالية : وهي جميع أنواع التربة عدا المتماسكة والصخر والسرع يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق.
- حفر في تربة متماسكة وهي التي يرى المهندس أنه لا يمكن حفرها باللودر ويمكن حفرها باستخدام البليدوزر والسرع يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق .
- حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكل الحجري بالطريق ذات حجم لا يقل عن متراً مكعب و يرى المهندس أنه يمكن حفرها باستخدام حاك الحفار والسرع يشمل الحفر حتى عمق لا يقل عن ٢٥ سم أسفل طبقة التأمين مع توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند .
- حفر الصخور وهو حفر طبقات الصخر من الترببيب الطيفي أو من الترببيب الكثي المتماسك جداً والذي يكتسب سلوك الصخر الصلب و يرى المهندس أنه لا يمكن رفعها إلا باحصار النصف والسرع يشمل توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند .
ويستخدم المقاول ماركة المهندس مناسبة من معدات ميكانيكية لوعا وعدها بالبنود المذكورة أعلاه للالتزام بالبرنامج الزمني للمشروع .

* التفاصيل والدفع

- * يتم قياس وحساب هذا للبند بالметр المكعب من واقع القطاعات طرفيه التفصيلية والسرع يشمل تهذيب الميول وتشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق والإكلاف والاختبارات وإزالة المخلفات ونواتج التسوية إلى المطالب العمومية وتسوين المواد الملازمة الصالحة للردم على جانبي القطاع



مطر حسنه

(المواصفات الفنية)

مشروع أعمال الاقرية لجسور ديربورن على النيل المرحلة الثانية - (منطقة السابعة لمبادرة)

٤-٢ أصول الردم

* وصف العمل

مصدر مواد الردم يكون من نتاج الحفر الصالح المعنون بالطريق أو من المتراب المجاورة بعد اختبارها والتتأكد من جودتها وموافقة المهندس على استخدامها في الردم.

ويشمل هذا العمل تنفيذ أعمال الردم وتشكيل جسر الطريق والأكتاف باستخدام مواد ملائمة يوافق عليها المهندس قبل الإستخدام ويجب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من جذور الأشجار والاعشاب أو أي مواد ضارة ويتبع في اختبارها ود梅كها المواصفات التقنية للهيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (١-أ) أو (١-ب) أو (٤-٢-ب) حسب تصنيف الأشتو.

تم أعمال الردم على طبقات كالتالي:

* بالنسبة للمتر الأول من تشغيل الجسر الترابي مع الطيان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لايزيد عن ٢٥ مم مع التمك لاقصى كثافة جافة لاتقل عن ٩٥% من اقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد اقصى حجم في الاحجار المتردجة عن ٣ بوصة.

* بالنسبة للردم بعد المتر الأول من تشغيل الجسر الترابي مع الطيان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لايزيد عن ٣٥ مم مع التمك لاقصى كثافة جافة لاتقل عن ٩٥% من اقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد اقصى حجم في الاحجار المتردجة عن ٤ بوصة.

ويجوز للهيئة الموافقة على الفرش بسمك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجريبي بالمعدات الفعلية التي ستستخدم في هذا المشروع على أن تتحقق كافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الاختبارات عليه للتأكد من تمتها قبل المبادرة في التنفيذ موقعاً.

بعد الوصول بالردم إلى المنسوب التصميمي أو أقل طبقة الأساس (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائي حسب المذكوب والأبعاد الموضحة بالرسومات باستخدام معدات التسوية الملائمة، ويجب لا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تقطيعه بطبيعة الأساس التالية.

أعمال ضبط الجودة لأعمال الردم يتزلف عينات من طبقات الردم لاختبارها للتأكد من نسبة الرطوبة ودرجة التمك وسمك الطبقة وذلك قبل مرور ٤٤ ساعة من إنتهاء عملية التمك ، ويجب لا تزيد نسبة الرطوبة بأكثر من ٣% عن نسبة المياه الأصلية المقابلة لاقصى كثافة جافة، و التفاؤل المسموح به في منسوب طبقة الردم النهائية لا يتعدي ± ٣ مم مقارنة بالمشروب التصميمي المحدد بالرسومات التنفيذية ولا يزيد عن ١٠% من مساحة الطبقة ، ولا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا عن ١٠% ، كما يجب لا يتعدي الفرق بين مشروب اي نقطتين على سطح الجسر الترابي عن ± ١.٥ سم ، وفي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة تؤخذ عينات أخرى متقاربة لتحديد المنطقة المختلفة لهذه المواصفات والتي يجب على المقاول إعادة حرتها ود梅كها

(المواصفات الفنية)

مشروع اعمال الاترية لمحور دبروطة على النيل المرحلة الثانية - (منطقة السابعة اسيوط)

الختبارات الجودة: يكون القيام بكافة الاختبارات المشار إليها في هذا البند من مسؤولية المقاول، ولا يتم حسابها كحد منفصل حيث تتضمن أسعار الوحدات تكاليف مثل هذه الاختبارات وللتى يجب اجراؤها كلما تغيرت مصادر أو نوعية المولد المستخدمة، وتشتمل اختبارات الجودة على الآتى:

- التحليل المنخل للمواد الطينية والرفيعة بالترابة
- حدود Atterberg للجزء الماء من منخل رقم ٤٠
- نسبة الماء من منخل رقم ٢٠٠
- اختبار بركنور
- قياس الكثافة بالموقع بعد الدلك
- اختبار نسبة تحمل كاليفورنيا CBR
- أي اختبارات أخرى للحكم في جودة العمل وكما يحددها المهندس المشرف
- وعلى أن يجرى قياس الكثافة بالموقع بعد الدلك و التدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.
- القياس والدفع

يتم قيام وحساب هذا البند بالเมตร المكعب من واقع القطاعات العرضية التفصيلية والسعر يشمل تحويل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال الترد والدلك وتهذيب للمبoul والتسوية والإختبارات وإزالة نواتج التسوية إلى المقلب العمري.

